

# تأطير دعوى تأثير العدوى

---

بقلم : أبي عبد الرحمن

محمد بن عبد الله يسير

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

[myhasse@hotmail.com](mailto:myhasse@hotmail.com)

[nasraim@yahoo.fr](mailto:nasraim@yahoo.fr)

بسم الله الرحمن الرحيم

### المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٢).

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي يَتَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: ١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ (الأحزاب: ٧٠-٧١).

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، أما بعد:

فإن المتقرر عند أهل السنة والجماعة أن الأسباب تؤثر بجعل الله -جل وعلا- الأثر فيها وبتقديره سبحانه، وأنها لا تؤثر بنفسها وتستقل بالأثر، لكن الشأن كل الشأن في كيفية اتخاذها لا في تأثيرها، فالأخذ بالأسباب فعل العبد بتوفيق من الله تعالى وأما تقدير التأثير فمن فعل الله وقدرته، ومن الأسباب التي ضلت فيها عقائد الجاهلية الأولى وضل فيها جهلة الأطباء وكثير من العوام بل وحتى بعض طلبة العلم الشرعي اليوم موضوع تأثير العدوى، فالعدوى باب عظيم من أبواب التوحيد وهي من القضاء والقدر فعن زيد بن أسلم قال: (الْقَدَرُ : قُدْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى ، فَمَنْ كَذَّبَ بِالْقَدَرِ فَقَدْ جَحَدَ قُدْرَةَ اللَّهِ

تَعَالَى<sup>(١)</sup> وأثر كذلك عن الإمام أحمد رحمه الله أنه قال: (القدر قدرة الله على العباد)<sup>(٢)</sup> بل إن القدر هو نظام التوحيد الذي أمرنا بتحقيقه، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: (الْقَدَرُ نِظَامُ التَّوْحِيدِ، فَمَنْ وَحَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّنَ بِالْقَدَرِ، فَهِيَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى الَّتِي لَا انْفِصَامَ لَهَا، وَمَنْ وَحَدَ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَذَّبَ بِالْقَدَرِ، نَقَضَ التَّوْحِيدَ)<sup>(٣)</sup>.

وحيث كانت المسألة بهذه الأهمية، ورأينا في هذا الزمان ندرة في قلة ممن يقول بنفي العدوى مطلقا في مقابلة من يثبت تأثير العدوى ووجودها، ورأينا تعلق الناس بالأسباب والتفاتهم إليها، وخلطهم بين التوكل وحقيقته، والتباس أقسام الأسباب عليهم، فجعلوا المظنونة قطعية والموهومة ظنية، استنعت بالله جل وعلا في رمي قوسي مع قسي حراس العقيدة ودلي دلوي في بئر حراس التوحيد حتى يبقى ماؤه عذبا زلالا لا تكدره شوائب الشرك وحتى تقع السهام موقعها من جهة الإصابة، وحتى لا يسترزق بهذه العقيدة تجار الصحة وصانعو الأزمات بترويع الموحدين الغافلين وتعطيل شعائر هذا الدين العظيم، فإن الله سبحانه لم يكن ليترك الموحدين هملا والقدر قدرته والأمر أمره والنهي نهيه ولا يكون في ملكه إلا ما يشاء، والأصل في العقائد الإحكام كما أن الأصل في أمره سبحانه ونهيه التوقيف وعليه يكون التوفيق، فظواهر النصوص صريحة صحيحة حاكمة وغيرها يبقى اجتهدا، وكل اجتهدا يعود على النصوص بالتعطيل أو التأخير كان أداة يستغني بها المرتزقة في هدم الأجساد وإفساد الاعتقاد، فالله أسأل التوفيق والسداد والهداية والرشاد، وأنبه إلى أن الأقوال المستقاة في هذا البحث لا تخرج عن أقوال السلف وتعضدها الأدلة والنصوص وعمل السلف والصحابة بالخصوص، فأرجو الله سبحانه الإصابة مع القبول وهو بكل جميل كفيل نعم المولى ونعم الوكيل .

(١) حديث رقم ٤٨٩ - من كتاب الشريعة للأجري -

(٢) الشريعة، للأجري (٣٩/٢)، والإبانة الكبرى، لابن بطه (١٣١/٢).

(٣) السنة لعبد الله بن الإمام أحمد، تحت رقم (٩٢٥، ٩٢٨)، القدر للغريبي تحت رقم (٢٠٥)، والشريعة للأجري ص ١٩٧، وابن بطه في: الإبانة تحت رقم (١٦١٨، ١٦١٩)، وشرح اعتقاد أهل السنة للالكائي تحت رقم (١١١٢، ١٢٢٤). ويتقوى بتعدد الطرق إلى الحسن لغيره.

### تعريف العدوى

- **العدوى لغة :** (اسم من الإعداء، وهو ما يعدي من داء وجرب، أصله من عدا يعدو إذا جاوز الحد، وأعداه من علته وخلقه **جَوَزَهُ إِلَيْهِ**) .<sup>(١)</sup>

(و) (الْعَدْوَى) أَيضاً مَا يُعْدِي مِنْ جَرَبٍ أَوْ غَيْرِهِ. وَهُوَ مُجَاوِزُهُ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَى غَيْرِهِ. يُقَالُ: أَعْدَى فُلَانٌ فُلَانًا مِنْ حُلُقِهِ أَوْ مِنْ عِلَّةٍ بِهِ أَوْ مِنْ جَرَبٍ<sup>(٢)</sup>

و(قَارَفَ الْجَرَبُ الْبَعِيرَ قِرَافاً: دَانَاهُ شَيْءٌ مِنْهُ. وَالْقَرَفُ: الْعَدْوَى. وَأَقْرَفَ الْجَرَبُ الصِّحَاحَ: أَعْدَاهَا. وَالْقَرَفُ: مُقَارَفَةُ الْوَبَاءِ. أَبُو عَمْرٍو: الْقَرَفُ الْوَبَاءُ، يُقَالُ: أَحْذَرِ الْقَرَفَ فِي غَنَمِكَ. وَقَدْ أَقْرَفَ فُلَانٌ مِنْ مَرَضٍ آلَ فُلَانٍ، وَقَدْ أَقْرَفُوهُ إِقْرَافاً: وَهُوَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ وَهُمْ مَرْضَى فَيُصِيبُهُ ذَلِكَ. وَقَارَفَ فُلَانٌ الْغَنَمَ: رَعَى بِالْأَرْضِ الْوَبِيئَةَ. وَالْقَرَفُ، بِالتَّخْرِيكِ: مُدَانَاةُ الْمَرَضِ)<sup>(٣)</sup>

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: (الْقَرَفُ مُلَابَسَةُ الدَّاءِ وَمُدَانَاةُ الْمَرَضِ، وَالتَّلَفُ الْهَلَاكُ)<sup>(٤)</sup>

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: (الْعَدْوَى أَنْ يَكُونَ بِبَعِيرٍ جَرَبٌ أَوْ بِإِنْسَانٍ جُدَامٌ أَوْ بَرَصٌ فَتَنْتَقِي مَخَالِطَتَهُ أَوْ مُوَاكَلَتَهُ حِذَارٌ أَنْ يَعْدُوهُ مَا بِهِ إِلَيْكَ أَيْ يُجَاوِزُهُ فَيُصِيبُكَ مِثْلُ مَا أَصَابَهُ. وَيُقَالُ: إِنَّ الْجَرَبَ لِيُعْدِي أَيْ يُجَاوِزُ دَا الْجَرَبِ إِلَى مَنْ قَارَبَهُ حَتَّى يَجْرِبَ، وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَ انْكَارِهِ الْعَدْوَى، أَنْ يُورِدَ مُصْبِحٌ عَلَى مُجْرِبٍ لئَلَّا يُصِيبَ الصِّحَاحَ الْجَرَبُ فَيُحَقِّقَ صَاحِبُهَا الْعَدْوَى. وَالْعَدْوَى: اسْمٌ مِنْ أَعْدَى

(١) لسان العرب، ابن منظور ٣٩/١٥، تاج العروس، الزبيدي ٣٩/١٠.

(٢) مختار الصحاح

(٣) لسان العرب

(٤) ((المصدر السابق))

يُعْدِي، فَهُوَ مُعْدٍ، وَمَعْنَى أَعْدَى أَيَّ أَجَازِ الْجَرَبِ الَّذِي بِهِ إِلَى غَيْرِهِ، أَوْ أَجَازِ جَرَبٍ بَعِيْرِهِ إِلَيْهِ، وَأَصْلُهُ مِنْ عَدَا يَعْدُو إِذَا جَاوَزَ الْحَدَّ. وَتَعَادَى الْقَوْمُ أَيَّ أَصَابَ هَذَا مِثْلَ دَاءٍ هَذَا) (١)

- العدوى اصطلاحًا : (هو أن تجاوز العلة صاحبها إلى غيره ولا يختلف عن المعنى اللغوي). (٢)

(وَالْعُدْوَى: أَنْ يَكُونَ بِبَعِيْرٍ جَرَبٌ مِثْلًا فَتُنْقَى مُخَالَطَتُهُ بِإِبِلٍ أُخْرَى حَذَارٍ أَنْ يَتَعَدَّى مَا بِهِ مِنَ الْجَرَبِ إِلَيْهَا فَيُصِيبَهَا مَا أَصَابَهُ). (٣)

وقال التوربشتي: (العدوى هنا مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره يقال أعدي فلان فلانا من خلفه أو من غرته وذلك على ما يذهب إليه المتطبعة في علل سبع الجذام والجرب والجدري والحصبة والبخر والرمم والأمراض الوبائية) (٤)

والعدوى عند أهل الاختصاص من أطباء وعلماء الأوبئة وعلماء الجراثيم والفيروسات وعلماء الأمراض المعدية هي (مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره أو هو انتقال الداء من المريض به إلى الصحيح بواسطة أو هي انتقال المرض من شخص مريض إلى شخص سليم (يمكن أن تكون العدوى مباشرة أو غير مباشرة [من خلال حيوان أو جسم ملوث] أو مختلطة في كثير من الأحيان).

(١) ((المصدر السابق)).

(٢) ((التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي ص ٢٣٨)).

(٣) ((لسان العرب)).

(٤) ((تحفة الأحوذى - كتاب السير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء في الطيرة ج ٥ ص ١٩٨)).

وتحدد العدوى أن المرض ينتقل إما عن طريق الاتصال بفيروس ، أو عن طريق الاتصال من شخص لآخر بدون فيروس (مرئي على الأقل)، تشير العدوى على العكس من ذلك إلى أن الهواء ملوث وغير نظيف وينقل المرض ؛ والمريض يفسد الهواء ، والهواء يمرض من في فلك عامل المرض).<sup>(١)</sup>

وفي تعريف آخر لمجموعة من القواميس والمراجع الطبية (العدوى هي استعمار كائن حي مضيف من قبل كائن متطفل أجنبي يسعى إلى استخدام موارد الكائن المضيف من أجل مضاعفة الكائن الأجنبي عادة على حساب المضيف، **كانتقال** البكتريا أو الفيروسات أو الفطريات إلى أنسجة الجسم وانتشارها فيها. وتصنف العدوى عن طريق العامل المسبب والأعراض المرضية إما أن تكون ظاهرة نشطة وقد تكون غير ظاهرة أو مخفية كامنة أي غير مرئية طبيًا)<sup>(٢)</sup>

اتفقت التعاريف الثلاثة على أن العدوى انتقال ومجازة العلة وانتشارها عن طريق المخالطة والمقاربة.

### العدوى عند أهل الجاهلية :

كان أهل الجاهلية يتشاءمون بالعدوى والطيرة والهامة وصفر والأنواء والغول، ويعتقدون فيها أمرًا باطلاً، فيظنون أن العدوى تعدي بطبعها وبذاتها، وأنه متى وقع البعير الأجرى في الإبل الصحاح جربت حتمًا ولا بد، وهكذا تطيرهم، وهكذا زعمهم في الهامة، وهكذا زعمهم في صفر، وهكذا في الأنواء والغول، كله أبطله الإسلام، فكانوا يُضيفون التأثير إلى العدوى أو إلى السبب عرضاً أو جسداً، ويعتقدون أن اختلاط مريضٍ بصحيحٍ موجبٌ للمرض إيجاب الأسباب الضرورية لمسبباتها، والعلل العقلية لمعلولاتها، لا مفرٍّ من ذلك ولا محيص عنه، جاهلين أن المدار في الإصابة على مشيئة الله وحده، وأن العدوى لا تعدو

(١) (( الموسوعة الحرة ويكيبيديا)).

(٢) ((المصدر السابق)).

- مهما بلغ أمرها - أن تكون سبباً عادياً كثيراً ما يتخلف، وكم من سليم خالط مريضاً فلم يُصَب بأذى، وكم من متصون حذر جاءه المرض من حيث لا يحتسب، والمشاهدة أصدق شاهد، وهذه الاعتقادات الباطلة تؤثر في القلب وتضعف الظن الحسن، بل قد تزيل الظن الحسن بالله - جل وعلا - ، وقد يكون معها نسبة الله - جل وعلا - إلى النقص، إما بنفي القدرة وإما بجعل شريك آخر معه في العبادة أو في التأثير فهي من شرك الأسباب الذي هو أكثر شرك المتأخرين والمتقدمين.

ومعرفة ماهية العدوى وبيان حقيقتها عند أهل الجاهلية تبينها النصوص الصحيحة الصريحة ، ومنها ما يجلي لنا اعتقادهم في العدوى ويبينه أتم بيان، أولها : (أربع من أمر الجاهلية، لن يدعهنَّ النَّاسُ: النِّياحةُ على الميتِ، والطَّعنُ في الأنسابِ، والأنواءُ: يقول الرَّجُلُ: سُقينا بنوء كذا وكذا، والإعدادُ: أُجربَ بغيرٍ فأجربَ مئةً، فَمَنْ أَعْدَى الأوَّلُ؟) <sup>(١)</sup> فالعدوى والإعداد من أمر الجاهلية حيث كانوا يعتقدون أنه بمجرد المخالطة والإتيان والورود ودخول المريض على السليم تحصل العدوى وينتقل المرض.

وثانيها : (لا عدوى ولا صفَر ولا هامة فقال أعرابيُّ: يا رسولَ الله، فما بالُ إبلي، تَكُونُ في الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَّاءُ، فيأتي البعيرُ الأَجْرَبُ فيَدْخُلُ بينها فيُجْرِبُها؟ فقال: فَمَنْ أَعْدَى الأوَّلُ؟) <sup>(٢)</sup> وهو واضح في أن مجرد دخول البعير الأَجْرَب على الإبل السليمة وبمجرد الإتيان يعديها ويجربها.

وثالثها : (لا عدوى ولا صفَر ولا هامة فقال أعرابيُّ: يا رسولَ الله، فما بالُ الإبلِ، تَكُونُ في الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَّاءُ، فيخالطُها البعيرُ الأَجْرَبُ فيُجْرِبُها؟ فقال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: فَمَنْ أَعْدَى الأوَّلُ). <sup>(٣)</sup>

(١) ((أخرجه مسلم (٦٧) بنحوه مختصراً، وأحمد (١٠٨٠٩) واللفظ له)).

(٢) ((صحيح البخاري)).

(٣) ((المصدر السابق)).

وهو كذلك واضح وضوحا لا مزيد عليه سواء وقع هذا الاختلاط أو هذه المخالطة بالتقارب، أو التجاور، أو الضم، أو التداخل، وقد تكون معه مmazجة أو ملاصقة وقد لا تكون.

ورابعها: ( لا عَدْوَى وَلَا طِيْرَةَ جَرَبٍ بَعِيْرٌ وَأَجْرَبَ مِنْهُ فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ )؟<sup>(١)</sup>

فتارة ينسبون العدوى للمريض سواء كان بعيرا أو شاة أو انسانا، وتارة ينسبونها للمرض سواء كان جربا أو جذاما أو نحوهما كما في حديث: ( قام فينا رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم فقال: لا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، لا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، لا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، فقام أعرابيُّ، فقال: يا رسولَ الله، النُّقْبَةُ مِنَ الْجَرَبِ تَكُونُ بِمَشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِذَنْبِهِ فِي الْإِبِلِ الْعَظِيْمَةِ فَتَجْرَبُ كُلُّهَا؟ فقال رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: فما أَجْرَبَ الْأَوَّلَ؟ لا عَدْوَى، ولا هامة، ولا صَفَر، خَلَقَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ، فَكَتَبَ حَيَاتَهَا، ومُصِيْبَاتَهَا، ورزَقَهَا )<sup>(٢)</sup>.

فاعتقدوا أن النقبة من الجرب تنتقل من مشفر البعير أو من ذنبه إلى كامل بدنه ثم تنتقل إلى بعير غيره وهكذا حتى تنتشر في الإبل كلها، فخلاصة المسألة أن أهل الجاهلية قديما وحديثا يعتقدون ويقرون بوجود العدوى والإعداد سواء انتقلت العدوى بذاتها أو بواسطة وإليك بعض الأحاديث في هذا

(أربعٌ من أمرِ الجاهليَّةِ لن يدعهنَّ النَّاسُ: التَّعْيِيرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالْيَّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ، وَالْأَنْوَاءُ، وَالْعَدْوَى، وَأَجْرَبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِنْهُ، مَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الْأَوَّلَ؟)<sup>(٣)</sup>

(١) ((صحيح ابن حبان)).

(٢) ((أخرجه الترمذي (٢١٤٣)، وأحمد (٤١٩٨) واللفظ له)).

(٣) ((أخرجه مسلم)).



(أربع من أمر الجاهلية، لن يدعهنّ النَّاسُ: النَّيَاحَةُ على المَيِّتِ، والطَّعْنُ في الأنسابِ، والأنواءُ: يقولُ الرَّجُلُ: سُقِينَا بَنُو كَذَا وَكَذَا، والإِعداءُ: أُجْرِبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِئَةً، فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟)<sup>(١)</sup>

(أربع من أمر الجاهلية لن يدعهنّ النَّاسُ التَّعْيِيرُ في الأحسابِ والنَّيَاحَةُ على المَيِّتِ والأنواءُ وأَجْرَبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِائَةً مَنْ أَجْرَبَ البَعِيرَ الْأَوَّلَ؟)<sup>(٢)</sup>

### العدوى في الطب التقليدي - الكلاسيكي - :

العدوى في الطب التقليدي - الكلاسيكي - هي نفسها العدوى عند أهل الجاهلية، وهي نفسها عند الأطباء العرب، فيقول الرازي عن الأمراض المعدية: (ومما يعدي: الجذام، والجرب، والحمى البوابية (التيفوئيد)، والسل ... إذا جلس مع أصحابها في البيوت الضيقة وعلى الريح، والرمد ربما أعدى بالنظر إليه، والقروح الكثيرة الرديئة ربما أعدت، وبالجملية كل علة لها نتن وريح فليتباعد عن صاحبها)<sup>(٣)</sup>.

وسأكتفي هنا في تعريف العدوى عند الأطباء وفي الطب التقليدي - الكلاسيكي - بما جاء في الموسوعة الحرة - ويكيبيديا - لأنها جمعت واستوعبت ما ذكره الأطباء : العدوى هي انتشار الأمراض المعدية بين الأفراد المعاصرين، وقبل باستور ، كانت ظاهرة العدوى معروفة نسبياً (ملحوظة) ، لكن شرحها كان غير موفقاً بل سيئاً ولم يتوصلوا لمعرفة حقيقتها وكنهها وأسبابها، والعدوى هي إمكانية انتقال المرض من شخص لآخر وانتشاره، وعندما يتعلق الأمر بإدارة المخاطر ، فإن السيناريو الأسوأ هو ميكروب أو

(١) ((أخرجه مسلم)).

(٢) ((أخرجه أحمد)).

(٣) ((الرازي، أبو بكر محمد بن زكريا: "المنصوري في الطب" - تحقيق د. حازم البكري الصديقي، معهد المخطوطات العربية، الكويت ١٩٨٧، ص ٢٢٥)).

جرثوم شديد العدوى وشديد الفتك والضرارة والسمية وربما القتل، ويمكن تصنيف العدوى حسب نوع الانتقال والإعداد :

#### - [الإعداد المباشر الأفقي]: عندما ينتقل الميكروب مباشرة من مادة حاملة (ربما حامل صحي)

إلى موضوع سليم. يحدث هذا النقل عن طريق الاتصال (اليدين ، القبلة ، الجماع ، تبادل الدم ، ونحوها) و / أو عن طريق الهواء (عن طريق الرذاذ الحيوي (قطرات الانف والفم يدفعها العطاس ، السعال ، المخاط والبزاق ، أو تنبعث من الزفير البسيط ونحوه، بالإضافة إلى الظروف الصحية للشخص المصاب والشخص المعرض للاصابة القريب ، فإن خطر العدوى يختلف باختلاف المسافة ووضع كل منهما (تجاه ، جهات الاتصال وغيرها) ، ومدة التعرض ، والسياس (الاضطراب وسرعات الهواء ، والتعرض لأشعة الشمس فوق البنفسجية ، والرطوبة ، وما إلى ذلك) هذه العوامل لها تأثير كبير على "كفاءة" انتقال الميكروبات عبر الهواء، فعند الزفير ، بالنسبة لشخص واقف أو جالس ، يتم توجيه تدفق التنفس عادةً إلى أسفل إذا تم التعبير عنه من خلال فتحات الأنف أو مواجهة الوجه إذا خرج من خلال الفم، وتعتمد خصائص هذا التدفق أيضًا بشكل كبير على نشاط الجهاز التنفسي، وأنماط الجهاز التنفسي، لقد تسبب السعال والعطاس لعقود في إثارة أكبر قدر من المخاوف والدراسات والتدابير الوقائية (الأقنعة على وجه خصوصاً) لأنها تحفز سرعة الزفير العالية ومعدل القطرات العالي ، مما يؤدي إلى التلوث الفوري ؛ ومع ذلك ، فهذه الأحداث غالبًا ما تكون قصيرة فقط ، مقارنةً بتكرار الزفير الطبيعي أو حتى المرتبط بالكلام، ومع ذلك ، نحن نعلم الآن أن المريض ، من خلال تنفسه العادي ، ينبعث منه أيضًا غازات بيولوجية ملوثة ورذاذ ، حتى عندما يتحدث بل وأكثر إذا صاح، والاستنشاق له تأثيرات ديناميكية هوائية قليلة على تدفق الهواء في الغرفة والمكان ولكن الزفير من خلال الفم أو الأنف يولد أنماط تدفق متنوعة للغاية للهواء الجوي ، مما يعقد النمذجة.

#### - وهناك إعداد مباشر عمودي: وذلك عندما ينتقل العامل الممرض أو الشذوذ والخلل الجيني

الوراثي من الوالد إلى الطفل ، إما قبل الولادة عن طريق الخلايا الجرثومية للأب أو الأم ، أو عن

طريق سائل الحيوانات المنوية أو عن طريق المشيمة قناة الولادة أثناء المخاض والولادة ؛ أو بعد الولادة (عن طريق التلامس الوثيق ، عن طريق الرذاذ ، الرضاعة الطبيعية بعد الولادة ، ونحوها).

- الإعداد غير المباشر و / أو المؤجل : (ويكون عن طريق ناقل مثل كائن (يسمى -فوميت- في الأدبيات العلمية الطبية) ، كالمياه الملوثة ، والتربة أو الغبار ، والبراز ، والدم ، والقىء ، وجثة أو طعام ملوث أو حشرة لاذعة أو حتى مياه غسيل وأدوات طبية وما إلى ذلك). وحقيقة العدوى عند الطب التقليدي الكلاسيكي، أن العدوى تنتقل بذاتها وطبعها بمجرد المخالطة والقرب سواء كانت بواسطة أو بلا واسطة، مرئية أو غير مرئية غالباً. <sup>(١)</sup>

**تنبيه:** المراد بالطب التقليدي أو الطب الكلاسيكي فن العلاج؛ وهو العلم الذي يجمع الخبرات والتجارب الإنسانية في الاهتمام بالإنسان - باستعمال الفحوصات المخبرية أو السريرية أو التشريحية - ، وما يعتريه من اعتلال وأمراض وإصابات تنال من بدنه أو نفسيته أو المحيط الذي يعيش فيه، ويحاول إيجاد العلاج بشقيه الدوائي والجراحي وإجرائه على المريض.

### علاقة العدوى بالشرك

دأب أهل العلم وحراس العقيدة على إدراج باب العدوى في كتب التوحيد والعقيدة، وذلك لأن العدوى منها ما يقدر في أصل التوحيد فيكون شركاً أكبر، ومنها ما يقدر في كماله الواجب فيكون شركاً أصغراً، فإن اعتقد الإنسان أن العدوى هي الفاعلة بنفسها من دون الله فهو شرك أكبر، وإن اعتقد أنها سبب وأن الفاعل هو الله فهو شرك أصغر، إذا لم يقدّم دليل شرعي أو حسي على أنها سبب، وهذا هو موضوع هذا البحث والرسالة ومؤداه: هل قامت أدلة شرعية أو حسية على إثبات العدوى وسببيتها؟، والمعلوم أن العدوى هي من جنس التشاؤم والتطير قال ابن العربي المالكي في "المسالك" (٥٤٥/٧): "قال علمائنا: الشؤم هو اعتقاد وصول المكروه إليك، بسبب يتصل بك، من ملك أو خلطة،

(١) (( الموسوعة الحرة ويكيبيديا)).

وتتشاءم به "انتهى . والعدوى من الشؤم ومن الاعتقادات الباطلة التي تؤثر في القلب وتضعف الظن الحسن، بل ذكرنا أنها قد تزيل الظن الحسن بالله - جل وعلا -، وقد يكون معها نسبة الله - جل وعلا - إلى النقص، إما بنفي القدرة وإما بجعل شريك آخر معه في العبادة أو في التأثير، ولذلك تجدها كثيرا ما تقتزن بالطيرة كما في حديث ( لا عَدْوَى وَلَا طِيْرَةَ، إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالذَّارِ )<sup>(١)</sup>

وفي حديث (الطَّيْرَةُ شِرْكٌ. الطَّيْرَةُ شِرْكٌ. الطَّيْرَةُ شِرْكٌ. وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ)<sup>(٢)</sup>

فليس من اليمن والتفاؤل اعتقاد العدوى والتطير، والتفاؤل انشراح قلب المؤمن، وإحسانه الظن، وتوقع الخير، والذي يتطير ويعتقد العدوى يتوقع الشر والسوء غالبا ، يتوجس ويخاف وقد لا يحسن الظن ولا ينشرح صدره بل ينقبض ويرجف، والمؤمن مأمورٌ بحسن الظن بالله تعالى على كل حال، والعدوى كما لا يخفى هي من باب الإيمان بالقضاء والقدر، وقد تقدم أن القدر قدرة الله وحكمته، فلا ينبغي صرف شيء من هذا الأصل لغير الله عز وجل، فمن اعتقد العدوى فقد وقع في المحذور وما قدر الله حق قدره وحصل له خلل في باب القضاء والقدر وشاب توحيده بشوائب تضعف الاعتقاد أو تخزمه وتعطل العبادات أو تفسدها، ولَمَّا كانت الطيرة نوعاً من الشرك المنافي للتوحيد أو لكمالهِ -على حسب اعتقاد صاحبه- لكونه من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته ، ولكونه يتعلق القلب به خوفاً وطمعاً ، ولكونه منافياً للتوكل على الله أو ناقصاً لكمالهِ، والعدوى فيها صرف اعتقاد النفع أو الضرر إلى الأسباب، فأقل مفسد العدوى كونها تطير وتشاؤم من الشرك الأصغر وهو من أقبح الشرك، ووجه منافاته للتوحيد من وجهين :

الأول : أن المتطير قطع توكله على الله واعتمد على غير الله تعالى .

(١) ((صحيح البخاري)).

(٢) ((سنن أبي داود كتاب الطَّيْرِ بَابٌ فِي الطَّيْرِ ٣٤٦٦)).

الثاني : أنه تعلق بأمر لا حقيقة له ، بل هو وهمٌ وتخييل وتوقع الشر .

فالحاصل أن المتطير والذي يعتقد تأثير العدوى قد فتح على نفسه أبواباً وأنواعاً من الوسواس فيما يسمعه ويراه ويُعطاه وعَلَّقَ قلبه بالأسباب سواء كانت أسباباً صحيحة أو لا وسواءً أَحْجَمَ واستجاب لها أو مضى متأثراً بها مع الهم والحزن والخيفة، ومن كان هذا شأنه ستكون حياته مرتبطة بهذه الأسباب، من حيث الفرح والسرور ، ومن حيث الهمَّ والعَمَّ ، ويفتح له الشيطان فيها من المناسبات البعيدة والقريبة في اللفظ والمعنى ما يُفسد عليه دينه وينكد عليه عَيْشَهُ، ويعطل عليه مصالحه وعباداته، ولذلك ورد التوكل مقتزناً بالعبادة، قال تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وقال سبحانه ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ ﴿فبين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أتم بيان بفعله وقوله حيث قال « ذلك شيءٌ يجده أحدكم فلا يَصُدَّنَّه »<sup>(١)</sup>. وقال : « إذا تَطَيَّرْتَ فلا ترجع »<sup>(٢)</sup>

وحققه الصحابة رضي الله عنهم وفعلوه في الواقع حيث قال ابن مسعود رضي الله عنه (الطَّيْرَةُ شِرْكٌ ، ثلاثاً ، وما منَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ)<sup>(٣)</sup> واعتقاد الصحابة رضي الله عنهم وفعلهم وقولهم إنما يصدر عن عرف وأيقن حقيقة التوحيد وقوي عنده التوكل الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات. أي وما منَّا أحد إلا ويعتريه ويخطر له ويقع في قلبه من الطيرة شيء، فحذف المتعلق اعتماداً على فهم السامع، ولكن لما توكلنا على الله في جلب النفع ودفع الضر أذهب الله عنا بتوكلنا عليه، واعتمادنا عليه والاستناد عليه.

وإليكُم نموذج واحد مشرق من توكل الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم فعن عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قال: (أَحَدُثُكَ حَدِيثًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ، ثُمَّ

(١) ((أخرجه مسلم ٥٣٧)).

(٢) ((صحيح البخاري كتاب الطب باب الطيرة حديث رقم ٥٤٤٥)).

(٣) ((سنن أبي داود كتاب الطَّيْرِ بابٌ فِي الطَّيْرِ حديث رقم ٣٤٦٦)).

لَمْ يَنْهَ عَنْهُ حَتَّى مَاتَ ، وَلَمْ يَنْزَلْ فِيهِ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ ، وَقَدْ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ ، حَتَّى اكْتَوَيْتُ ، فَتَرَكْتُ ، ثُمَّ تَرَكْتُ الْكَيَّ فَعَادَ (١)

### حقيقة العدوى وأدلة نفيها مطلقاً

الإيمان أساسه التسليم والإذعان لله تبارك وتعالى، والمؤمن الحق هو الذي أسلم لله ظاهراً وباطناً، وهذا الإسلام يستلزم أموراً ينبغي القيام بها، وهذه الأمور دلائل تدل على صدق العبودية لله عز وجل وصدق الامتثال والاتباع والافتداء بنبيه صلى الله عليه وسلم، ومن أعظم ما يظهر به إيمان المؤمن، وتسليمه لله عز وجل وإذعانه له: الفتن والابتلاءات ومنها قدر المرض، ولذلك كان الإيمان بالقضاء والقدر من الأركان والأصول المحكمات، لم يتركها الشرع لاجتهاد الناس ومنها العدوى وهي من أفراد الإيمان بالقضاء والقدر، والحال أن الدين قد كمل والنبي صلى الله عليه وسلم قد بلغ وبين أتم البيان حتى أنه علمنا قضاء الحاجة فهل يترك لنا بيان حقيقة العدوى وهي اعتقاد تطلبه عبادات قلبية كالترك واليقين والخوف وعبادات جسدية، والخطأ فيها يشوبه الشرك، وللخوض في هذه المسألة الإيمانية وجب التحاكم والرد إلى النصوص الواضحة الصحيحة الصريحة، ومنها حديث ابن مسعود رضي الله عنه : (قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لا يُعدي شيءٌ شيئاً، لا يُعدي شيءٌ شيئاً، لا يُعدي شيءٌ شيئاً، فقام أعرابيٌّ، فقال: يا رسول الله، النُّقْبَةُ مِنَ الْجَرْبِ تَكُونُ بِمَشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِذَنْبِهِ فِي الْإِبِلِ الْعَظِيمَةِ فَتَجْرَبُ كُلُّهَا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فما أجرب الأول؟ لا عدوى، ولا هامة، ولا صفر، خلق الله كل نفس، فكتب حياتها، ومصيباتها، ورزقها) (٢)

(١) ((أخرجه الترمذي (٢١٤٣)، وأحمد (٤١٩٨) واللفظ له)).

(٢) ((صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز التمتع حديث رقم ٢٢٤١)).

ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: ( قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا عدوى ولا طيرة ولا صَفَر ولا هامة " فقال أعرابي : ما بال الإبل تكون في الرَّحْل كأثما الضبَاء ، فيخالطها البعيرُ الأجربُ فيُجربها؟ قال: " فمن أعدى الأول؟ )<sup>(١)</sup>

ومنها حديث : ( لا صَفَر ولا هامة ولا يُعدي سقيمٌ صحيحًا قلتُ أنت سمعتَ هذا من النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال نعم )<sup>(٢)</sup>

والأحاديث في نفى العدوى كثيرةٌ في الصحيحين والسنن وغيرها عن مجموعة من الصحابة رضي الله عنهم :

- أنس بن مالك: رواه عنه البخاري في كتاب الطب باب الفأل .
- عبد الله بن عمر: رواه عنه البخاري في كتاب البيوع باب شراء الإبل الهيم.
- عبد الله بن مسعود: رواه الترمذي (٢١٤٣)، وأحمد (١ / ٤٤٠).
- عبد الله بن عباس: رواه عنه ابن ماجة (٢ / ١١٧١)، وأحمد (١ / ٢٦٩، ٣٢٨).
- جابر بن عبد الله: رواه عنه مسلم (١٠٧، ١٠٩)، وأحمد (٣ / ٣١٢، ٣٨٢).
- سعد بن مالك بن أبي وقاص: رواه عنه أحمد (١ / ١٧٤، ١٨٠). وأبو داود (٣٩٢١).
- السائب بن يزيد: رواه عنه مسلم في صحيحه في كتاب السلام حديث: (١٠٣).
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمِيرَةَ الْمُزَنِيِّ رواه عنه في الآحاد والمثاني ابن أبي عاصم (٢ / ٣٥٩، رقم ١١٣٠).
- أبو أَمَامَةَ رواه عنه السنة لابن أبي عاصم (١ / ١٢٣، رقم ٢٨٣).

(١) ((صحيح البخاري كتاب الطب باب لا هامة حديث رقم ٥٤٦١)).

(٢) ((رواه الطبري في تهذيب الآثار [١٢٤٧ . ١٢٤٩])).

- أبو سَعِيدٍ رواه الطحاوي فيشرح معاني الآثار (٤ / ٣١٤، رقم ٧١٠٤).

- عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ المعجم الكبير للطبراني (١٧ / ٥٤، رقم ١١١).

نكتفي في هذا المقام بالأحاديث الثلاثة السابقة ونتعرض لدلالاتها ونسوق أدلة القائلين بنفي العدوى مطلقاً :

١- الأصل في النفي نفي الوجود، فإن تعذر بأن كان الشيء موجوداً، فهو نفي للصحة، ونفي الصحة في الواقع نفي للوجود الشرعي، لأن نفي الصحة يعني نفي الاعتداد به شرعاً، وما لم يعتد به فهو كالمعدوم والقاعدة تقول (المعدوم شرعاً كالمعدوم حساً)، فإذا كان لا يمكن نفي الصحة، بأن كان صحيحاً مع النفي، فهو نفي للكمال.

٢- العدوى المذكورة نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم والشمول كما تقرر في الأصول، والعرب نطقت بهذا التركيب وهو كون النكرة في النفي أو في سياق النفي دالةً به على السلب. يعني: سلب الحكم عن كل فردٍ فردٍ من مدلول النكرة، وإذا رُكِّبَت لا النافية للجنس مع اسمها ومدخولها النكرة مبنيًا على الفتح حينئذٍ صارت نصاً في العموم أن كل فردٍ يُعامل معاملة النص الذي لا يحتمل غيره، فلا يدخله التخصيص، هذا الأصل فيه، فيكون التركيب هنا أبلغ في نفي وإبطال العدوى مطلقاً فلا وجه لتقييدها أو تخصيصها .

٣- لا النافية إذا دخلت على الفعل دلت على نفي وقوع الفعل والحدث في الحال وفي الاستقبال وإعادة اللفظ والمعنى في قوله (لا يُعْدي شيءٌ شيئاً، لا يُعْدي شيءٌ شيئاً، لا يُعْدي شيءٌ شيئاً) هو تأكيد تكرير يراد به تثبيت أمر المكرر وتقريره في نفس السامع والتكرير من محاسن الفصاحة وهو أبلغ من التوكيد، فهو تأكيد وزيادة، وزيادته هو أنه لتقرير الكلام والكلام إذا تكرر استقر في النفس وثبت، وهو تأكيد بزيادة التنبيه على ما ينفي التهمة ليكمل تلقي الكلام بالقبول والانقياد والامتثال، وهو لتطرية الكلام وتجديد عهده إذا طال وخشي تناسي، وهو أيضاً لتعظيم الأمر وتهويله عند السامع، كما أن الفعل إذا وقع في سياق النفي يعم ويتجدد ويستمر النفي.



٤ - اتفق علماء أصول الفقه على أن **دلالة الاقتران** بين المفردات وبين المعطوفات الناقصة والمفتقرة إلى ما قبلها توجب اشتراكها في الحكم والخبر وأجمعوا على حجيتها، قال الزركشي في كتابه (البحر المحيط في أصول الفقه) (١١٠-١١١/٨) : (دلالة الاقتران..أنكرها الجمهور فيقولون: القرآن في النظم لا يوجب القرآن في الحكم، وصورته أن يدخل حرف الواو بين جملتين تامتين كل منهما مبتدأ وخبر، أو فعل وفاعل،..كقوله تعالى: (كلوا من ثمره إذا أثمر وءاتوا حقه يوم حصاده)..والإيتاء واجب دون الأكل..، ولأن الأصل في كل كلام تام أن ينفرد بحكمه ولا يشاركه فيه الأول،..أما إذا كان المعطوف ناقصا، بأن لم يذكر فيه الخبر فلا خلاف في مشاركته للأول، كقولك: "زينب طالق وعمرة" لأن العطف يوجب المشاركة..ومثله عطف المفردات) انتهى

ومثله قال الشوكاني في كتابه (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ص ٢٤٨)

وقال علاء الدين البخاري في كتابه (كشف الأسرار شرح أصول البزدوي) (٢٦١/٢) : (..وأجمعوا أن المعطوف إذا كان ناقصا : يشارك الجملة المعطوف عليها في خبره وحكمه جميعا) انتهى

وقال شهاب الدين القرافي في كتابه (نفائس الأصول ٣/٣٣٧) : (نص النحاة على أن المعطوف يجب مشاركته للمعطوف عليه في أصل الحكم الذي سيق الكلام لأجله..فيقع الاشتراك في أصل التحريم) انتهى

فيكون الحكم هنا لا تأثير للعدوى مطلقا كما أنه لا تأثير للطيرة وغيرها من المعطوفات مطلقا في جلب نفع أو دفع ضرر، واعتقاد تأثير هذه الأشياء هو نوع شرك، فاتفق لنا هنا دلالاتان، دلالة لا النافية للجنس على نفي الحكم والخبر عن جنس اسمها بغير احتمال لأكثر من معنى واحد، ودلالة الاقتران التي توجب اشتراك المعطوفات في الحكم والخبر .

٥ - كان عند أهل الجاهلية أوهام واعتقادات باطلة، يتطرون بالأقوال والأفعال والأشياء، التمام والحروز، المرأة، الدار، والدابة، والعدوى والطير وصفرة والغول والنوء وغيرها فكان الالتفات لها خوفاً وطمعا بالاستدلال على أمر غيبي، منافع لتحقيق التوكل وكمال التوحيد أو منافع لأصل التوحيد،

والنفي لما هو وهم نفي لتأثيره وسببه، والأسباب الموهومة ليست معتبرة شرعاً ولا قدرًا للقاعدة (المعدوم شرعاً كالمعدوم حساً) .

٦- تأخير البيان عن وقت الحاجة أي الوقت الذي يحتاج فيه المكلف إلى البيان؛ ليتمكن من الامتثال؛ بحيث لو تأخر البيان عنه لم يتمكن من العمل الموافق لمراد الشارع وكان تكليفاً بما لا يطاق وهذا لا يجوز في حقه صلى الله عليه وسلم وخاصة أن العدوى نوع من الشرك وهي تطير وتشاؤم وهي من باب القضاء والقدر ومن التوحيد وهذه كلها من المحكمات التي لم يتركها الشرع لفهوم الناس دون بيان، فلقد بين النبي صلى الله عليه وسلم بدون تأخير ولما لم يقل لا عدوى تنتقل بذاتها علمنا أن النفي للعدوى مطلق كيفما كان الاعتقاد لأن باب التوحيد شأنه الإحكام والبيان.

وقد ورد في الحديث الشريف: (لَمَّا نَزَلَتْ {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا} إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَئِنَّا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ {لَمْ يَلْبِسُوا إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} [الأنعام: ٨٢] بِشِرْكٍ، أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ).<sup>(١)</sup>

قال ابن حجر: "والذي يظهر لي إنهم حملوا الظلم على عموميه، الشرك فما دونه، وهو الذي يقتضيه صنيع المؤلف [البخاري]. وإنما حملوه على العموم لأن: قوله ﴿بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، [نكرة في سياق النفي، لكن عمومها هنا بحسب الظاهر] اهـ.

فالصحابة رضي الله عنهم بين لهم النبي صلى الله عليه وسلم أن ظاهر الآية غير مراد، بل هو من العام الذي أريد به الخاص، فالمراد بالظلم أعلى أنواعه وهو الشرك، فلم يؤخر البيان عن وقت حاجته حتى يتم الامتثال وكذلك في مسألة العدوى لم يؤخر البيان لأنه حضر وقت العمل بالمبشرين وهي وقت الحاجة، فالمسألة عظيمة، مسألة توحيد وشرك، فنفاها النبي صلى الله عليه وسلم بالنكرة في سياق

(١) ((صحيح البخاري الرقم: ٣٣٦٠)).

النفي بلا النافية للجنس وهي أداة تستعمل لنفي الحكم نفياً عاماً عن جميع أفراد جنس الاسم الواقع بعدها.

٧- ترك الاستفصال في مقام الإجمال ينزل منزلة العموم في المقال، والمقصود بها أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا سئل عن مسألة تحتل أكثر من وجه فأفتى فيها من غير استفصال من السائل دل ذلك على أن حكم جميع الأوجه واحد، فالأعرابي استشكل ما يراه من أن دخول الأجر على الإبل السليمة يعديها، فلما لم يستفصل النبي صلى الله عليه وسلم علم الصحابة رضي الله عنهم والأعرابي أن العموم مراد وتدخل فيه جميع أنواع العدوى بما يصحبها من اعتقاد، والنبي صلى الله عليه وسلم أعلم الناس وأنصحهم وأوتي جوامع الكلم .

٨- الأصل إجراء العام على عمومته، والمطلق على إطلاقه إذا حضر وقت العمل، ولم يبين الشرع للأمة تخصيص ذلك العام أو تقييد المطلق، فالألفاظ العامة يجب بقاؤها على عمومها ، ولا يجوز التعرض بالتخصيص إلا بدليل صحيح صريح، وهذا من تعظيم كلام الشارع ، ذلك لأنه لا يجوز لنا أن نتحكم في كلام الله ورسوله بأرائنا أو مذاهب أئمتنا ، الأصل في العام أن يتناول جميع أفرادها وإذا كان محفوظاً أي غير خصوص وأريد به العام كان نصاً في جميع متناولاته قطعاً بالأصالة إذا خلا من ورود احتمال.

٩- قال ابن مسعود رضي الله عنه : (قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لا يعدي شيء شيئاً ، فقام أعرابي فقال : يا رسول الله الثُّبَّة من الجُرْب تكون بِمِشْقَرِ البعير أو بِذَنَبِهِ في الإبل العظيمة فَتَجْرُبُ كُلُّهَا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فما أَجْرَبَ الأول ؟ لا عدوى ولا هامة ولا صفر ، خلق الله كل نفس فكتب حياتها ومصيباتها ورزقها) (١) .

الحديث دلالة قوية في نفي العدوى مطلقاً ونفي انتقالها، لأنه صلى الله عليه وسلم أقر النفي بالفعل المضارع حالاً واستقبلاً فلما استشكل الأعرابي أكد النفي بالاستفهام الإنكاري ثم بالكرة في سياق

(١) ((رواه الإمام أحمد والترمذي -تقدم ذكره-)).

النفي، ثم زاد الأمر بيانا بأن أول بعير أُصيب لم يكن نتيجة عدوى ولا أنه خالط بعيرا آخرًا مصابا وإنما كان يرعى وسط الإبل السليمة ومخالطها ، وإنما كان ذلك بِقَدَرِ الله بدليل قوله " فكتب " أي قَدَّرَ وبقوله " مصيباتها " فاستوفى القدر مراتبه الأربعة: العلم والكتابة والمشيمة والخلق والإيجاد ، واستعمال ألفاظ "أعدى وأجرب" هو من باب المشاكلة والازدواج وهي ذُكْرُ الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته تحقيقًا أو تقديرًا، وليس اثباتا للعدوى ولا انتقال المرض، فالإصابة والكتابة لا تخطئ أبدا لكن الانتقال كثيرا ما يخطئ وقد لا يصاب المرء المخالط وقد يصاب المرء ولا يكون مريضا ولا يعدي.

١٠ - الواقع يشهد أن العدوى منفية مطلقا، إذ الداء لو كان من شأنه أن يعدي لما سلم منه أحد ونحن نرى أن أكثر من يلبس المرضى من أهاليهم وخدامهم وملايسهم لا يصيبهم شيء من ذلك مع طول الملازمة وكثرة المجالسة والمخالطة، فيتعرضون لنفس المؤثرات ونفس الملوثات، وقد يبتلى الأفراد فيكون عند بعضهم أعراضا أخف من غيرهم، أو قد يصابون بالمرض فلا تظهر عليهم الأعراض وهو ما يسمى الحامل السليم أو قد تكون مناعتهم تكبح أسباب المرض أو تدفعها إلى الكمون فلا تكون العدوى ولا تحصل.

١١ - القول بأن العدوى تنتقل وتؤثر بقدر الله هو من تحصيل الحاصل ومن جنس قولهم "كأنهم والماء من حولهم قوم جلوس حولهم ماء" فلا شيء يسبق القدر ولا شيء يخرج عنه، وهل هناك سبب يؤثر بذاته وطبعه استقلالا؟ الأسباب سواء كانت ميقونة أو قريبة من القطع أو حتى المظنونة لا تؤثر بذاتها البتة استقلالا، وربنا سبحانه يقول (إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ) بل إن الداء سواء كان بعدوى أو بدوئا أنزله الله سبحانه وتعالى بقدر (ما أنزل الله داءً إلَّا أنزل له الدواء) وإن أحدنا لن يقول عن نفسه أنا أشرب وأكل وأخرج وأدخل بقدر الله أو أنا مذكوم بقدر الله والزكام مرض معدي عند المعاصرين وفي الحديث (أَنَّ سَمْعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرَّجُلُ مُرْكُومٌ) فالداء كما نزل بقدر الله وأمره يصيب به الله من يشاء بقدره وأمره فالذي أعدى الأول يعدي الثاني والثالث وهلم جرا، فلا وجه لقولهم العدوى تنتقل بقدر الله لأن نفيها كذلك بقدر الله وإنما هو فرار من قدر الله إلى قدر الله.

١٢ - ظاهر النصوص وعمومها مقصود لدى الشارع لأن الأصل فيما يُبين عن مقاصد المتكلم هو ظاهر خطابه؛ إذ اللغة إنما وضعت للتفاهم بين البشر ولما كان الكلام يُقصد به تيسير التفاهم بين الناس فإن الأصل فيه أن يُحمل على ما يتبادر إلى الأذهان من معانيه، وهو الظاهر، إلا إذا دلت قرائن لغوية أو حالة على أن الظاهر ليس هو المقصود في هذا المقام فنلجأ عند ذلك إلى التأويل، فبإجماع الأصوليين أنه يجب حمل اللفظ على ظاهره إلا إذا دل دليل واضح بين على أن الظاهر غير مراد وغير مقصود، ولذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا يعدي شيء شئنا ولا يعدي سقيم صحيحا تطبيقه وتقرير ظاهره ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم: أخذ بيد مجذوم فأدخلها معه في القصعة ثم قال: "كل باسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه" وقد أخذ به الإمام أحمد ذكره ابن رجب في لطائف المعارف وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية أن الإمام أحمد قال إليه أذهب، والحديث إن لم يصح سنداً لكن عليه العمل وتشهد له النصوص المذكورة، يقول الشيخ الخضير: (وللعلماء في هذا النفي مسلکان:

- إما النفي القاطع الجازم، وأن مخالطة السليم للمريض كمخالطة السليم للسليم، وأن المرض لا يمكن أن ينتقل بمجرد المخالطة) - وذكر الشيخ الأقوال الأخرى - ثم قال: (وعلى كل حال من يقول: إن العدوى المنفعية مطلقة، ومخالطة المريض مثل مخالطة السليم، هذا له وجه، والحديث ظاهره يدل عليه) <sup>(١)</sup>

ويقول الشافعي: (الأصل قرآن وسنة، فإن لم يكن فقياس عليهما، وإذا اتصل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصح الإسناد عنه فهو سنة. والإجماع أكثر من الخبر المنفرد، والحديث على ظاهره. وإذا احتمل المعاني فما أشبه منها ظاهره أولاها به...) <sup>(٢)</sup>

ولذلك يقول الشيخ صالح الفوزان: (ويجب العمل بالظاهر ولا يُعدل عنه إلا لدليل لما يلي:

(١) ((الشيخ عبد الكريم الخضير: فتاوى نور على الدرب، الحلقة الستون بعد المائة ١١/٢٩/١٤٣٤ هـ رقم الفتوى: ٩٨١٦)).

(٢) ((حلية الأولياء وطبقات / قال الشيخ -الشافعي- رحمه الله تعالى عليه: دكر الأئمة والعلماء له / ١٣٥٩٢)).

أولاً: أن العمل بالظاهر طريقة السلف الصالح، فهم يعملون بظواهر الألفاظ ما لم يرد صرف اللفظ عن ظاهره إذن يستصحبون الأصل، وما هو الأصل؟ العمل بالظاهر.

ثانياً: أن العمل بالظاهر أحوط وأبرأ للذمة؛ لأن مَنْ عمل بالظاهر لا يُلام؛ فقد عمل بالأحوط.

ثالثاً: أن العمل بالظاهر أدلُّ على الطاعة والانقياد...<sup>(١)</sup>

ويقول الشيخ الأمين الشنقيطي: (ف "قد (أجمع) جميع المسلمين على أن العمل بـ (الظاهر) واجب حتى يرد دليل شرعي صارف عنه، إلى المحتمل المرجوح وعلى هذا كل من تكلم في الأصول")<sup>(٢)</sup>

١٣ - هناك نصوص أخرى بأنواع دلائلها تومئ وتشير وتشهد لنفي العدوى مطلقاً ومنها:

(الحجامة على الرِّيقِ أمثلٌ ، وفيها شفاءٌ وبركةٌ ، وتزِيدُ في العقلِ وفي الحِفْظِ ، واحتجِمُوا على بركةِ اللهِ يومَ الخميسِ ، واجتنبُوا الحجامةَ يومَ الأربعاءِ والجمعةِ والسبتِ والأحدِ تحريراً ، واحتجِمُوا يومَ اثنينٍ والثلاثاءِ ؛ فإنه اليومُ الذي عافى اللهُ فيه أيوبَ ، وضربهَ بالبلاءِ يومَ الأربعاءِ ، فإنه لا يبدو جُذامٌ ولا برصٌ إلا يومَ الأربعاءِ ، وليلةُ الأربعاءِ)<sup>(٣)</sup>

الشاهد هنا أن أيوب عليه السلام ضربه البلاء والوباء يوم الأربعاء وقد كانت تخدمه زوجته ولم تصب ولم تعدى.

(١) ((شرح رسالة مختصرة في أصول الفقه لفضيلة الشيخ عبد الله بن صالح الفوزان)).

(٢) (([أضواء البيان ٧/٤٤٣])).

(٣) ((أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧)، وابن حبان في ((المجروحين)) (٢/١٠٠)، والحاكم (٧٤٧٩)).

(الطَّاعُونَ شَهِادَةٌ لَأُمَّتِي ، وَخَزُّ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجَنِّ ، غَدَّةٌ كَغَدَّةِ الْإِبْلِ ، تَخْرُجُ بِالْأَبَاطِ وَالْمَرَاقِ ، مَنْ مَاتَ فِيهِ مَاتَ شَهِيدًا ، وَمَنْ أَقَامَ فِيهِ [ كَانَ ] كَالْمُرَابِطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ فَرَّ مِنْهُ كَانَ كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ)

(١)

الشاهد في الحديث قوله وخز أعدائكم من الجن وقوله من مات فيه ولم يقل به إذ ليس كل مصاب يموت بالطاعون ودلالة الحديث على نفي العدوى مطلقا قوية والوخز هو الطعن، وفي قوله من أقام فيه إشارة إلى أن بعض المخالطين لا تصيبهم العدوى وإنما أمر بالبقاء وعدم الفرار حتى يسلم له دينه بالامتثال وتسلم له عقيدته بأن كل شيء بقدر.

ومنها: (عَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُتُ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءُ. وفي رواية: فَإِنَّ فِي السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزِلُ فِيهِ وَبَاءٌ)

(٢)

والشاهد في هذا الحديث قوله ينزل وباء ولم يقل ينتقل إذ الوباء شأنه الانتقال والعدوى وانظر الى تخصيص الزمان والمكان والكيفية ومثله حديث ما أنزل الله داء وقد تقدم وحديث خلق الله كل نفس وخلق مصيبتها وقد تقدم كذلك.

ومنها: (عن عائشة -رضي الله تعالى عنها- قالت: سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرني أنه: عذاب يبعثه الله على من يشاء، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين، ليس من أحدٍ يقَعُ الطاعونُ فيمكث في بلده صابراً محتسباً، يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد)<sup>(٣)</sup>.

(١) ((أخرجه أحمد (٢٦٢٢٥)، وأبو يعلى (٤٦٦٤) بمعناه، والطبراني في ((المعجم الأوسط)) (٥٥٣١) بنحوه، وابن عدي في ((الكامل في الضعفاء)) (١٦٥/٧) مختصراً)).

(٢) ((صحيح مسلم)).

(٣) ((صحيح البخاري)).

والشاهد في الحديث قوله يبعثه الله على من يشاء وقوله لا يصيبه إلا ما كتب الله له.

ومنها: (أتاني جبريل بالحمى و الطاعون ، فأمسكتُ الحمى في المدينة ، وأرسلتُ الطاعونَ إلى الشام ، فالطَّاعونُ شهادةٌ لأمتي ، و رحمةٌ لهم ، و رجسٌ على الكافرين) <sup>(١)</sup>

والشاهد إتيان جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم بالحمى والطاعون، والحمى كما لا يخفى عرض لمعظم الأمراض وخاصة الموصوفة بالإعداد والانتقال.

ومنها : (لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ: كُلُّ أَمْرٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ ... وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ يَقُولُ: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّنُ لَيْلَةً ... بَوَادٍ وَحَوَلي إِذْ خَرَّ وَجَلِيلٌ وَهَلْ أُرْدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ ... وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةٌ وَطَفِيلٌ قَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بِنَ خَلْفٍ كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مُدِّنَا، وَصَحِّحْهَا لَنَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ. قَالَتْ: وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبَاءُ أَرْضِ اللَّهِ، قَالَتْ: فَكَانَ بُطْحَانُ يَجْرِي نَجْلًا. تَغْنِي مَاءٌ آجِنًا) <sup>(٢)</sup>

الشاهد من الحديث قوله صلى الله عليه وسلم " وانقل حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ " ونقل غير انتقل

(١) ((أخرجه أحمد (٨١/٥) (٢٠٧٨٦)، والطبراني (٣٩١/٢٢) (٩٧٤)).

(٢) ((صحيح البخاري)).



ومنها : (في رؤيا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المدينة: رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ نَائِرَةَ الرَّأْسِ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ بِمَهْيَعَةٍ، فَتَأَوَّلْتُهَا أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَى مَهْيَعَةٍ وَهِيَ الْجُحْفَةُ) <sup>(١)</sup>

ومنها : (أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمُوا ، وَأَصَابَهُمْ وَبَاءُ الْمَدِينَةِ حُمَاهَا فَأَرْكَسُوا ، فَخَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - يَعْنِي أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالُوا لَهُمْ : مَا لَكُمْ رَجَعْتُمْ ؟ قَالُوا : أَصَابَنَا وَبَاءُ الْمَدِينَةِ فَاجْتَوَيْنَا الْمَدِينَةَ . فَقَالُوا : أَمَا لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوءٌ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَافَقُوا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَمْ يُنَافِقُوا ، هُمْ مُسْلِمُونَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةً وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا الْآيَةُ) <sup>(٢)</sup>

ومنها : (مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَتْ : أَنَا أُمُّ مِلْدَمٍ . قَالَ : اهْدِي إِلَى أَهْلِ قُبَاءٍ [ فَأْتِيهِمْ . قَالَ : ] فَأَتَتْهُمْ ، فَحُمُوا وَلَقُوا مِنْهَا شَدَّةً ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! [ مَا تَرَى ] مَا لَقِينَا مِنَ الْحُمَى ؟ ! قَالَ : إِنَّ شَيْئًا دَعَوْتُ اللَّهَ فَكَشَفَهَا عَنْكُمْ ، وَإِنْ شِئْتُمْ كَانَتْ طَهُورًا . قَالُوا : بَلْ تَكُونُ طَهُورًا) <sup>(٣)</sup>

ومنها : (لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، وَوَعَكَ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ بَجْدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ بَجْدُكَ؟ قَالَتْ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ: كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ... وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ وَيَقُولُ: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً... بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خَرَّ وَجَلِيلٌ وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ... وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ

(١) ((صحيح البخاري)).

(٢) ((مسند أحمد)).

(٣) ((المصدر : صحيح الموارد الصفحة أو الرقم: ٥٨١ | قال عنه الألباني: صحيح)).

حَبَّبَ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ وَصَحَّحَهَا وَبَارَكَ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ<sup>(١)</sup>

الشاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضي الله عنهم استقبلوا من أصابهم وباء المدينة وهي أوباً أرض الله لعلمهم ويقينهم وصدق توكلهم أن العدوى منفية مطلقاً. بل إن عائشة رضي الله عنها استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في عيادة أبيها أبي بكر رضي الله عنه فأذن لها ولم يقل لها العدوى تنتقل بقدر الله لأنه متقرر عندها رضي الله عنها وعند أبيها وعند الصحابة نفي تأثير العدوى مطلقاً.

ومنها : (قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَجْجَالٌ وَغَرَقْدٌ، فَاشْتَكَى آلُ أَبِي بَكْرٍ، فَاسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عِيَادَةِ أَبِي، فَأَذِنَ لِي، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ، كَيْفَ بَجَدُكَ؟ قَالَ: كُلُّ امْرَأٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ ... وَالْمَوْتُ أَذْنِي مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، قَالَتْ: قُلْتُ: هَجَرَ - وَاللَّهِ - أَبِي، ثُمَّ أَتَيْتُ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ فَقُلْتُ: أَيُّ عَامِرٍ، كَيْفَ بَجَدُكَ؟ قَالَ - [الْبَحْرُ الرَّجْزُ] -: إِنِّي وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ ... إِنَّ الْجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُ بِلَالًا فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ، كَيْفَ بَجَدُكَ؟ فَقَالَ: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّتُ لَيْلَةً ... بَفَحٍّ وَحَوْلِي إِذْخِرُ وَجَلِيلُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، وَحَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ، وَانْقُلْ عَنَّا وَبَاءَهَا إِلَى حُمٍّ وَمَهْيَعَةٍ<sup>(٢)</sup>).

الشاهد من الحديث، أن عائشة رضي الله عنها استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في عيادة أبيها فأذن لها، فلو كان شأن الوباء الإعداد لما أذن لها أو لأعلمها فالوقت وقت الحاجة إلى البيان فكيف لا يبين لأحب الناس إليه وهو القائل "فر من المجذوم" و"لا يورد ممرض على مصح".

(١) ((صحيح البخاري)).

(٢) ((أخرجه البخاري (٦٣٧٢)، ومسلم (١٣٧٦)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٤٢٧٢) مختصراً، وأحمد (٢٦٠٣٠) واللفظ له)).

١٤ - لا مساغ للاجتهاد في مورد النص، وقد تقدم أن لا النافية للجنس مع مدخولها النكرة تكون نصاً في العموم، ونفي عموم العدوى نصوصه محكمة وخاصة أنها في باب المعتقد والتوحيد، ثم إن المرض والوباء قد يكون من وخز الجن أو من مسهم، وقد ينزل الوباء في كل إناء ليس عليه غطاء كما في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ولا سبيل لمعرفة هذا الغيب إلا بالوحي والنبى صلى الله عليه وسلم بين بيانا كافيا شافيا والصحابة رضي الله عنهم وهم أهل علم وفهم ولغة لم يستشكلوا ولم يشته عليهم نفي العدوى مطلقاً من نفي تأثيرها بذاتها، فلا مساغ لتقييد إطلاق النص ولا مساغ لتخصيص عمومه إلا بشرطين: أحدهما وجود الدليل المخصص الصحيح وثانيهما وهو قول الجمهور غير الحنفية أنه يشترط ألا يتأخر ورود المخصص عن وقت العمل بالعام .

١٥ - قال عبد الله بن مسعود (الطَّيْرُ شِرْكٌ ، ثلاثاً ، وما مِنَّا إِلَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ) (١)

وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه يتأول معنى حديث المجذوم "كل باسم الله ثقة بالله وتوكلاً عليه" وذلك لأن العدوى نوع تطير ونوع شرك، وفي الحديث (مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا كَفَارَةُ ذَلِكَ قَالَ يَقُولُ " اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ) (٢)، فكما أن الله سبحانه يذهب التطير بالتوكل -الذي هو صدق اعتماد القلب على الله عز وجل في استجلاب المنافع ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة والاعتقاد بأنه لا يعطى ولا يمنع ولا يضر ولا ينفع سواه سبحانه وتعالى- فكذلك يذهب الله بالتوكل اعتقاد العدوى وصفر والغول والنوء.

١٦ - المطلوب شرعاً في الذرائع المفضية إلى المفاسد حسم مادة وسائلها بسدها ومنعها سعيًا لدفع المفاسد وإبطالها والتي بسببها قد تختل حياة الناس وتضطرب أو يصيبهم بسببها الحرج الكبير والمشقة،

(١) ((أخرجه أبو داود (٣٩١٠) واللفظ له، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وأحمد (٣٦٨٧)).

(٢) ((المصدر : إصلاح المساجد الصفحة أو الرقم: ١١٧ | قال عنه الألباني: صحيح |)).

ومن مفسد اعتقاد العدوى اختلال نظام العيش والمعاملات وتعطيل العبادات والإحداث في الدين واعتلال الأجساد وتسلب أعداء الدين وتجار الأزمات بسبب اعتقاد العوام الأمور بخلاف ما هي عليه شرعا وقدرًا. ولذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ" وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "لَا يُورَدَنَّ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحِّ" أي ذو الإبل المريضة على ذي الإبل الصحيحة يحتمل "أنه" "سد للذريعة بمعنى أنه ترك ذلك مخافة أن يقع شيء" بإذن الله "فيظن من وقع له أو غيره أنه ناشئ عن ذلك السبب فيقع في الشرك، بصرف عبادات لغير الله كاعتقاد تأثير هذه الأسباب وكالخوف منها وكالتوكل عليها ونحوها، وإذا كان أعلم الناس بالشرع بعد الأنبياء وهم الصحابة يخشون الوقوع فيما يضعف التوكل حيث يقول ابن مسعود و"ما منا إلا ولكن الله يذهب بالتوكل" فغيرهم ومن دونهم من باب أولى وأحرى فتعين سد الذريعة هنا.

١٧- وردت في تعريف العدوى لغة ألفاظ متقاربة تدور حول معاني المداناة والمقاربة والاختلاط والمجازة والانتقال والمقارفة والدخول، فتكون العدوى في لسان العرب انتقال وتجاوز المرض من الحيوان أو الإنسان المريض إلى السليم بمجرد المخالطة والمداناة والمقاربة والدخول، وبالتالي فالنفي في النصوص الشرعية يقع على المعنى اللغوي للعدوى ولا بد وخاصة أن فيها نسبة الانتقال والمجازة تارة إلى المرض وتارة إلى المريض أو إلى الواسطة والوسيلة والسبب، والانتقال غير النقل وصيغة افتعل تدل على معان، منها الاتخاذ، والمطاوعة والتشارك والتصرف والاجتهاد والاضطراب في تحصيل الفعل، ومن أقوى ما تدل عليه الاختيار.

١٨- دلالات أحاديث اثبات العدوى فيها إجمال وتحتمل معاني بخلاف أحاديث النفي التي هي نص في نفي العموم والقاعدة تقول: الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال إذا استوت الاحتمالات ولم يترجح أحدها أو قد يضعف بها الاستدلال بحسب المرجحات، والحال أنه ليس عندنا احتمال مساوي في مسألة العدوى يوجب الإجمال وإلا فإن المرجوح قد يوجب سقوط دلالة العموم لتطرق الاحتمال إليها، وسيأتي قريباً مسالك أهل العلم في الجمع بين النصوص والردود على القائلين باثبات العدوى حيث يظهر الإجمال ومعه المعاني .

١٩ - قول الأعرابي (فَيَحَالِطُهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَجْرِبُهَا) فيه نسبة الجرب والعدوى إلى فاعلها أي البعير الأجرب في تصور الأعرابي، فاستدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤخر البيان باستفهام إنكاري تقرير (فَمَنْ أَعْدَى الْبَعِيرِ الْأَوَّلُ؟) وَالْمَعْنَى مَنْ أَوْصَلَ الْجَرْبَ إِلَيْهِ يَبْنِي بِنَاءَ الْإِعْدَاءِ عَلَيْهِ: بَلِ الْكُلُّ بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ وَآخِرِهِ، الذي أجرب الأول هو الذي أجرب الثاني والثالث وجميع البعير، قَالَ الطَّبِيعِيُّ: (وَأَمَّا أَتَى بِمَنْ، وَالظَّاهِرُ أَنْ يُقَالَ: فَمَا أَعْدَى الْأَوَّلُ؛ لِيُجَابَ بِقَوْلِهِ: اللَّهُ تَعَالَى أَيْ اللَّهُ أَعْدَى لَا غَيْرُهُ)<sup>(١)</sup>، وَذَكَرَ أَعْدَى لِلْمُشَاكَلَةِ وَالْإِزْدِوَاجِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: "كَمَا تَدِينُ تُدَانُ" يَعْني، وَكَانَ الظَّاهِرُ أَنْ يُقَالَ: فَمَنْ أَعْطَى تِلْكَ الْعِلَّةَ؟ فَاسْتَعْمَلَ "مَنْ" بَدَلِ "مَا" هُنَا فَارْقَةٌ وَلَهَا مَفْهُومٌ.

### فهم الصحابة واعتقادهم

من القضايا الهامة في دين الإسلام قضية اعتبار فهم الصحابة للنصوص الشرعية وجعله معياراً لصحة الاستنباط من عدمه، وذلك لأن فهمهم ليس مستقلاً عن دلالة النصوص، ولا يُخْرَجُ عن مقصود الشريعة، ويشهد لذلك تطبيقهم العملي، قال الإمام أحمد رحمه الله: "أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والافتداء بهم". إذا اختلف أهل القبلة وتنازعوا الحق والنجاة والفلاح في الدنيا والآخرة، فإن أجدر الفرق بالصواب وأولاها بالحق وأقربها إلى التوفيق من كان في جانب أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، وإذا كانت النصوص الشرعية حمالة أوجه في الفهم مختلفة؛ فإن بيان أصحاب نبينا صلى الله عليه وسلم له حجة وأمانة على الفهم الصحيح، أبر الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأصحها فطرة، وأحسنها سريرة، وأصرحها برهاناً، حضروا التنزيل وعلموا أسبابه، وفهموا مقاصد الرسول صلى الله عليه وسلم وأدركوا مراده، اختارهم الله تعالى على علم على العالمين سوى الأنبياء والمرسلين، وإذا روى الصحابي حديثاً وفسره أو حمّله على معنى معين من

(١) ((شرح الحديث من تحفة الاحوذى)).

المعاني فإنه ينبغي الوقوف على ما ذهب إليه الصحابي من معنى ذلك الحديث لأنه هو راوي الحديث، والراوي أدري بمرويه من غيره، وإليكم نقل الصحابة وعملهم في مسألة العدوى يدل على فهمهم العميق رضي الله عنهم فقبول الوحي كله ظاهراً وباطناً مع التسليم والإذعان كان دأب الصحابة جميعهم رضي الله عنهم :

١ - عبد الرحمن بن عوف: فعنه رضي الله عنه (أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمُوا ، وَأَصَابَهُمْ وَبَاءُ الْمَدِينَةِ حُمَاهَا فَأَرْكَسُوا -أي: ردوا ورجعوا- ، فَخَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - يعني أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالُوا هُمْ : مَا لَكُمْ رَجَعْتُمْ ؟ قَالُوا : أَصَابَنَا وَبَاءُ الْمَدِينَةِ فَاجْتَوَيْنَا الْمَدِينَةَ -أي: كرهنا المقام بها-. فَقَالُوا : أَمَا لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسُوءٌ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَافَقُوا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَمْ يُنَافِقُوا ، هُم مُسْلِمُونَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةً وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا الْآيَةَ (١) عن ابن عباس قال: (سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: " إذا كان الوباء بأرضٍ ولستَ بها فلا تدخلُها، وإذا كان بأرضٍ وأنتَ بها فلا تخرج منها " (٢)، فهذا هو فهم الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم، فهم أحرص ما يكون على صحة العقيدة والتوحيد وسلامة الصدور والنفوس بالخوف من كل ما يضعف التوكل واليقين، فلما قويت هذه المعاني ورسخت هذه الخصال في نفوسهم استقبلوا من أصابهم وباء المدينة وقد أمروا بعدم الدخول على أرض الوباء وأمروا بعدم ورود الممرض على المصح وأمروا بالفرار من المجذومين، فالأحاديث يبين بعضها بعضاً والصحابي عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه روى الحديثين معا وظاهرهما يدل على نفي العدوى لا على اثباتها.

(١) ((مسند أحمد الصفحة أو الرقم: ١٣٢/٣ | قال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح)).

(٢) ((أخرجه من طرق البخاري (٥٧٣٠)، ومسلم (٢٢١٩)، وأبو داود (٣١٠٣)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٧٥٢٢)، وأحمد (١٦٦٦) واللفظ له)).

٢- عائشة رضي الله عنها: قَالَتْ: (كَانَ لِي مَوْلًى مَجْدُومٌ، فَكَانَ يَنَامُ عَلَى فِرَاشِي وَيَأْكُلُ فِي صَحَافِي، وَلَوْ كَانَ عَاشَ كَانَ عَلَى ذَلِكَ) (١)

٣- أبو بكر رضي الله عنه: (حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ وَفَدَ ثَقِيفٌ أَتَوْا أَبَا بَكْرٍ، فَأَتَى بِطَعَامٍ فَدَعَاَهُمْ، فَتَنَحَّى رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: مَجْدُومٌ. فَدَعَاَهُ، فَأَكَلَ مَعَهُ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِمَّا يَأْكُلُ مِنْهُ الْمَجْدُومُ) (٢)

٤- عبد الله بن عمر رضي الله عنه: (كَانَ هَا هُنَا رَجُلٌ اسْمُهُ نَوَاسٌ وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هَيْمٌ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَاشْتَرَى تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكِ لَهُ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ، فَقَالَ: بَعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ فَقَالَ: يَمُنُّ بِعَتَمَا؟ قَالَ: مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: وَيْحَكَ، ذَاكَ وَاللَّهِ ابْنُ عُمَرَ، فَجَاءَهُ فَقَالَ: إِنَّ شَرِيكَ بَاعَكَ إِبِلًا هَيْمًا، وَلَمْ يَعْرِفَكَ قَالَ: فَاسْتَقْفَهَا، قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْتَأْذِنُهَا، فَقَالَ: دَعَهَا، رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا عَدْوَى، سَمِعَ سُفْيَانُ عَمْرًا) (٣) و(عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَأْكُلُ وَمَعَهُ مَجْدُومٌ، فَجَعَلَ يَضَعُ يَدَهُ فِي مَوْضِعِ يَدِ الْمَجْدُومِ مِنَ الثَّرِيدِ) (٤) وعنه أيضا رضي الله عنه (لا عَدْوَى وَلَا طِيْرَةٌ وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: الْمَرْأَةُ، وَالْفَرَسُ، وَالذَّارِ) (٥).

٥- علي رضي الله عنه: قال (أَيُّمَا امْرَأَةٍ نُكِحْتَ وَبَهَا بَرَصٌ، أَوْ جُنُونٌ، أَوْ جُذَامٌ، أَوْ قَرْنٌ، فَزَوَّجَهَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَمَسَّهَا، إِنَّ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ، وَإِنْ مَسَّهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ

(١) ((مصنف ابن أبي شيبة رقم: ٢٤٥٤١)).

(٢) ((تهذيب الآثار للطبري مسند علي بن أبي طالب حديث رقم: ١٣٢٠)).

(٣) ((صحيح البخاري)).

(٤) ((تهذيب الآثار للطبري مسند علي بن أبي طالب حديث رقم: ١٣٢٧)).

(٥) ((صحيح مسلم)).

فَرَجَهَا<sup>(١)</sup> الشاهد قوله "فزوجها بالخيار ما لم يمسهما إن شاء أمسك وإن شاء طلق" فكيف يكون الخيار والجذام مرض معدي وقد أمر المسلم بالفرار منه أو عدم الدخول على المجدوم.

٦- عبد الله بن عباس رضي الله عنه: (عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّهُ تَنَحَّى عَنْ مَجْدُومٍ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يَا مَاصُ،» لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَمِنْكَ<sup>(٢)</sup>)

٧- عبد الله بن جعفر رضي الله عنه: (قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ لَيْدٍ قَالَ : أَمَرَنِي يَحْيَى بْنُ الْحَكَمِ عَلَى جُرْشٍ ، فَقَدِمْتُهَا ، فَحَدَّثُونِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِصَاحِبِ هَذَا الْوَجَعِ الْجَذَامِ : اتَّقُوهُ كَمَا يُتَّقَى السِّنْعُ ، إِذَا هَبَطَ وَادِيًّا فَاهْبِطُوا غَيْرَهُ . فَقُلْتُ لَهُمْ : وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَكُمْ هَذَا مَا كَذَبَكُمْ ، فَلَمَّا عَزَلَنِي عَنْ جُرْشٍ ، قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا جَعْفَرٍ مَا حَدِيثٌ حَدَّثَنِي بِهِ عَنْكَ أَهْلُ جُرْشٍ ؟ قَالَ : فَقَالَ : كَذَبُوا وَاللَّهِ مَا حَدَّثْتَهُمْ هَذَا ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُؤْتَى بِالْإِنَاءِ فِيهِ الْمَاءُ ، فَيُعْطِيهِ مُعَقِّبًا ، وَكَانَ رَجُلًا قَدْ أَسْرَعَ فِيهِ ذَلِكَ الْوَجَعُ ، فَيَشْرَبُ مِنْهُ ، ثُمَّ يَتَنَاوَلُهُ عُمَرُ مِنْ يَدِهِ ، فَيَضَعُ فَمَهُ مَوْضِعَ فَمِهِ حَتَّى يَشْرَبَ مِنْهُ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهَا يَصْنَعُ عُمَرُ ذَلِكَ فِرَارًا مِنْ أَنْ يَدْخُلَهُ شَيْءٌ مِنَ الْعَدْوَى . قَالَ : وَكَانَ يَطْلُبُ لَهُ الطَّبَّ مِنْ كُلِّ مَنْ سَمِعَ لَهُ بِطَبِّ ، حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ مِنَ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : هَلْ عِنْدُكُمَا مِنْ طِبِّ لِهَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ ، فَإِنَّ هَذَا الْوَجَعُ قَدْ أَسْرَعَ فِيهِ ؟ فَقَالَا : أَمَّا شَيْءٌ يُذْهِبُهُ ، فَإِنَّا لَا نَقْدِرُ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّا سُنْدَاوِيهِ دَوَاءٌ يَقْفُهُ فَلَا يَزِيدُ ، قَالَ عُمَرُ : عَافِيَةٌ عَظِيمَةٌ أَنْ يَقِفَ فَلَا يَزِيدُ ، فَقَالَا لَهُ : هَلْ تُنَبِّئُ أَرْضُكَ الْخَنْظَلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَا : فَاجْمَعْ لَنَا مِنْهُ ، فَأَمَرَ مَنْ جَمَعَ لَهُمَا مِنْهُ مِكَتَلَيْنِ عَظِيمَيْنِ ، فَعَمَدَا إِلَى كُلِّ خَنْظَلَةٍ فَشَقَّاهَا بِثَنَتَيْنِ ، ثُمَّ أَضْجَعَا مُعَقِّبًا ، ثُمَّ أَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمَا بِإِخْدَى قَدَمَيْهِ ، ثُمَّ جُعَلَا يُدَلِّكَا بَطُونَ قَدَمَيْهِ بِالْخَنْظَلَةِ حَتَّى إِذَا اتَّحَمَتَا أَخَذَا أُخْرَى

(١) (( | تخريج زاد المعاد الصفحة أو الرقم: ١٦٧/٥ | قال عنه شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح)).

(٢) ((تهذيب الآثار للطبري مسند علي بن أبي طالب حديث رقم: ١٣٢٤)).



حَتَّى رَأَيْنَا مَعْيَقِيًّا يَتَنَحَّمُ أَحْضَرَ مُرَّاءَ ، ثُمَّ أَرْسَلَاهُ ، فَقَالَ لِعُمَرَ : لَا يَزِيدُ وَجَعُهُ بَعْدَ هَذَا أَبَدًا . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا زَالَ مُعْيَقِيْبٌ مُتَمَاسِكًا لَا يَزِيدُ وَجَعُهُ حَتَّى مَاتَ <sup>(١)</sup> (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجَرِيُّ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ مَجْدُومٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ ، ثُمَّ قَالَ : كُلْ بِسْمِ اللَّهِ ، ثِقَةً بِاللَّهِ ، وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ فَضَالَةَ وَالْمُفَضَّلِ بْنِ فَضَالَةَ هَذَا شَيْخٌ بَصْرِيٌّ ، وَالْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ شَيْخٌ آخَرُ مِصْرِيٌّ أَوْثَقُ مِنْ هَذَا وَأَشْهَرُ وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ عُمَرَ ، أَخَذَ بِيَدِ مَجْدُومٍ ، وَحَدِيثُ شُعْبَةَ أَشْبَهُ عِنْدِي وَأَصَحُّ) <sup>(٢)</sup>

٨- حبيب بن مسلمة رضي الله عنه : (حَدَّثَنَا ابْنُ مُصَفَّى ، نَا بَقِيَّةُ ، نَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، أَنَّ حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ «أَكَلَ يَوْمًا مَعَ مَجْدُومٍ ، فَكَانَ يَتَوَخَّى أَنْ يَضَعَ يَدَهُ مَكَانَ يَدِهِ» <sup>(٣)</sup>)

٩- سلمان رضي الله عنه : "كان سلمان يعمل بيديه، ثم يشتري طعاما، ثم يبعث إلى المجذومين فيأكلون معه". <sup>(٤)</sup>

١٠- أنس بن مالك رضي الله عنه: قال: (عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا عَدْوَى وَلَا طَبِئَةَ ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ قَالُوا : وَمَا الْقَالُ ؟ قَالَ : كَلِمَةُ طَبِئَةَ) <sup>(٥)</sup>. فأنس رضي الله عنه وهو

(١) ((الطبقات الكبير للحافظ ابن سعد ٥٠٢٤)).

(٢) ((جامع الترمذي أبواب الأظعمة باب ما جاء في الأكل مع المجذوم ١٨١٩)).

(٣) ((الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم ومن ذكر حبيب بن مسلمة حديث رقم ٧٧٤)).

(٤) ((مصنف ابن أبي شيبة)).

(٥) ((صحيح البخاري كتاب الطب باب لا عدوى حديث رقم ٥٤٦٤)).

راوي الحديث وأدرى بمرويه أثبت دلالة النص حيث نفى العدوى والطيرة وقابلهما بالفأل الذي هو انشراح صدر وإحسان ظن بالله ، وتوقع الخير وإقبال على ما ينفع، بخلاف اعتقاد العدوى والتطير.

١١ - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قال: (قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: لا يُعدي شيءٌ شيئاً، لا يُعدي شيءٌ شيئاً، لا يُعدي شيءٌ شيئاً، فقام أعرابيٌّ، فقال: يا رسول الله، النُّقْبَةُ مِنَ الْجَرَبِ تَكُونُ بِمِشْقَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِذَنْبِهِ فِي الْإِبِلِ الْعَظِيمَةِ فَتَجْرُبُ كُلُّهَا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فما أجرب الأول؟ لا عدوى، ولا هامة، ولا صفَر، خلق الله كلَّ نفسٍ، فكتبَ حياتُها، ومُصيبتها، ورزقُها) <sup>(١)</sup>

١٢ - عبد الله بن عباس رضي الله عنه: (عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيْرَةٌ، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا صَفَرٌ» <sup>(٢)</sup>) و(عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيْرَةٌ، وَلَا صَفَرٌ وَلَا هَامٌ» - فَذَكَرَ سَمَّاكَ أَنَّ الصَّفَرَ: دَابَّةٌ تَكُونُ فِي بَطْنِ الْإِنْسَانِ -، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَكُونُ فِي الْإِبِلِ الْجَرِيَّةِ فِي الْمِائَةِ، فَتُجْرِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟» <sup>(٣)</sup>)

١٣ - جابر بن عبد الله رضي الله عنه : (لا عدوى، ولا طيرة، ولا غول). <sup>(٤)</sup>

١٤ - سعد بن مالك بن أبي وقاص رضي الله عنه : (لا هامة ولا عدوى ولا طيرة) <sup>(١)</sup> ولما سئل سعد بن أبي وقاص عن الطيرة قال : (سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( لا عدوى ولا طيرة ولا هامة فإن تكُ الطيرةُ في شيءٍ ففي المرأةِ والفرسِ والدارِ ) <sup>(٢)</sup>)

(١) ((رواه الترمذي (٢١٤٣)، وأحمد (١/ ٤٤٠)))

(٢) ((رواه عنه ابن ماجه (٢/ ١١٧١)))

(٣) ((رواه أحمد (٤/ ٢٤٧، ٢٤٢٥)))

(٤) ((رواه عنه مسلم (١٠٧، ١٠٩)، وأحمد (٣/ ٣١٢، ٣٨٢)))

- ١٥ - السائب بن يزيد رضي الله عنه: (لا عدوى ولا صفر ولا هامة)<sup>(٣)</sup>
- ١٦ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمِيرَةَ الْمُزَنِيِّ رضي الله عنه: (قَالَ: خَمْسٌ حَفِظْتُهِنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا صَفَرٌ، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا عَدْوَى».)<sup>(٤)</sup>
- ١٧ - أَبُو أُمَامَةَ رضي الله عنه: (لَا صَفَرٌ، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا عَدْوَى)<sup>(٥)</sup>
- ١٨ - أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه: (لَا عَدْوَى ، وَلَا طَيْرَةٌ ، وَإِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ ، وَالْفَرَسِ ، وَالْدَّارِ)<sup>(٦)</sup>
- ١٩ - عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ رضي الله عنه: (لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةٌ وَلَا هَامَةٌ)<sup>(٧)</sup>
- ٢٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي رضي الله عنه: (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا حَسَدٌ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ»)<sup>(٨)</sup>
- ٢١ - عمر بن الخطاب رضي الله عنه: روى عبد الله بن عباس رضي الله عنه (أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَرَجَ إِلَى الشَّأْمِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعَ لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّأْمِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي

(١) ((رواه عنه أحمد (١/ ١٧٤، ١٨٠). وأبو داود (٣٩٢١))).

(٢) ((صحيح ابن حبان)).

(٣) ((رواه عنه مسلم في صحيحه في كتاب السلام حديث: (١٠٣))).

(٤) ((رواه عنه في الآحاد والمثاني ابن أبي عاصم (٢/ ٣٥٩، رقم (١١٣٠))).

(٥) ((رواه عنه السنة لابن أبي عاصم (١/ ١٢٣، رقم (٢٨٣))).

(٦) ((رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣١٤، رقم (٧١٠٤))).

(٧) ((المعجم الكبير للطبراني (١٧/ ٥٤، رقم (١١١))).

(٨) ((أخرجه أحمد (٧٠٧٠))).

المهاجرين الأولين، فدعاهم فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشأم، فاختلّفوا، فقال بعضهم: قد خرجت لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم: معك بقیة الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادعوا لي الأنصار، فدعوتهم فاستشارهم، فسلّكوا سبيل المهاجرين، واختلّفوا كما اختلّف فيهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم، فلم يختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء، فنأى عمر في الناس: إني مصبّح على ظهر فأصبحوا عليه. قال أبو عبيدة بن الجراح: أفراراً من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة؟ نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرايت لو كان لك إبل هبطت وادياً له غدوتان، إحداهما خصبّة، والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبّة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف - وكان متعيباً في بعض حاجته - فقال: إن عندي في هذا علماً، سعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدّموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه قال: فحمد الله عمر ثم انصرف<sup>(١)</sup>. وفي خبر عبد الله بن جعفر رضي الله عنه وقد تقدم: (قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا محمد بن إسحاق قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن حمود بن لبيد قال: أمرني يحيى بن الحكم على جرش، فحدثني أنها، فحدثوني أن عبد الله بن جعفر حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحب هذا الوجع الجذام: اتقوه كما يتقى السبع، إذا هبط وادياً فاهبطوا غيره. فقلت لهم: والله لئن كان ابن جعفر حدثكم هذا ما كذبكم، فلما عزّلني عن جرش، قدمت المدينة، فلقيت عبد الله بن جعفر، فقلت: يا أبا جعفر ما حديث حدثني به عنك أهل جرش؟ قال: فقال: كذبوا والله ما حدثتهم هذا، ولقد رأيت عمر بن الخطاب يؤتى بالإناء فيه الماء، فيعطيه معيقياً، وكان رجلاً قد أسرع فيه ذلك الوجع، فيشرب منه، ثم

(١) ((صحيح البخاري)).

يَتَنَاوَلُهُ عُمَرُ مِنْ يَدِهِ ، فَيَضَعُ فَمَهُ مَوْضِعَ فَمِهِ حَتَّى يَشْرَبَ مِنْهُ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهَا يَصْنَعُ عُمَرُ ذَلِكَ فِرَارًا مِنْ أَنْ يَدْخُلَهُ شَيْءٌ مِنَ الْعَدَوَى. قَالَ : وَكَانَ يَطْلُبُ لَهُ الطَّبَّ مِنْ كُلِّ مَنْ سَمِعَ لَهُ بِطَبِّ ، حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ مِنَ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : هَلْ عِنْدَكُمَا مِنْ طَبِّ لِهَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ ، فَإِنَّ هَذَا الْوَجَعَ قَدْ أَسْرَعَ فِيهِ ؟ فَقَالَا : أَمَّا شَيْءٌ يُذْهِبُهُ ، فَإِنَّا لَا نَقْدِرُ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّا سُنْدَاوِيهِ دَوَاءً يَقْفُهُ فَلَا يَزِيدُ ، قَالَ عُمَرُ : عَافِيَةٌ عَظِيمَةٌ أَنْ يَقِفَ فَلَا يَزِيدُ ، فَقَالَا لَهُ : هَلْ تُنَبِّئُ أَرْضَكَ الْخَنْظَلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَا : فَاجْمَعْ لَنَا مِنْهُ ، فَأَمَرَ مَنْ جَمَعَ لَهُمَا مِنْهُ مِكَتَلَيْنِ عَظِيمَيْنِ ، فَعَمَدَا إِلَى كُلِّ خَنْظَلَةٍ فَشَقَّاهَا بِنَتْنَيْنِ ، ثُمَّ أَضْجَعَا مُعَقِيًّا ، ثُمَّ أَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمَا بِأَحْدَى قَدَمَيْهِ ، ثُمَّ جُعَلَا يُدَلِّكَا بَطُونَ قَدَمَيْهِ بِالْخَنْظَلَةِ حَتَّى إِذَا اتَّحَقَّتْ أَخْذَا أُخْرَى حَتَّى رَأَيْنَا مُعَقِيًّا يَتَنَحَّضُ أَحْضَرَ مُرَاءً ، ثُمَّ أَرْسَلَاهُ ، فَقَالَا لِعُمَرَ : لَا يَزِيدُ وَجَعُهُ بَعْدَ هَذَا أَبَدًا. قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا زَالَ مُعَقِيًّا مُتَمَاسِكًا لَا يَزِيدُ وَجَعُهُ حَتَّى مَاتَ <sup>(١)</sup> وَفِي حَدِيثٍ (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْقَرُ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ مُجْدُومٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ ، ثُمَّ قَالَ : كُلْ بِسْمِ اللَّهِ ، ثِقَةً بِاللَّهِ ، وَتَوَكَّلًا عَلَيْهِ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ فَضَالَةَ وَالْمُفَضَّلِ بْنِ فَضَالَةَ هَذَا شَيْخٌ بَصْرِيٌّ ، وَالْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ شَيْخٌ آخَرُ مِصْرِيٌّ أَوْثَقُ مِنْ هَذَا وَأَشْهَرُ وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ عُمَرَ ، أَخَذَ بِيَدِ مُجْدُومٍ ، وَحَدِيثُ شُعْبَةَ أَشْبَهُ عِنْدِي وَأَصَحُّ <sup>(٢)</sup> .

٢٢- أبو هريرة رضي الله عنه : ( لا عدوى ، ولا طيرة ، وأحبُّ القائلِ الصَّالِحِ ) <sup>(٣)</sup> ( لا عدوى

ولا طيرة ، ولا هامة ولا صفر ، وفرَّ من المجذوم كما تفرُّ من الأسد. ) <sup>(١)</sup>

(١) ((الطبقات الكبير للحافظ ابن سعد ٥٠٢٤)).

(٢) ((جامع الترمذي أبواب الأطعمة باب ما جاء في الأكل مع المجذوم ١٨١٩)).

(٣) ((صحيح مسلم الرقم: ٢٢٢٣)).

(لا يُعدي شيءٌ شيئاً، لا يُعدي شيءٌ شيئاً، ثلاثاً، قال: فقام أعرابيٌّ فقال: يا رسول الله، إنَّ النُّقْبةَ تكونُ بِمِشْفَرِ البعيرِ، أو بِعَجْبِهِ، فَتَشْتَمِلُ الإِبِلُ جَرَبًا، قال: فسَكَتَ ساعةً، ثُمَّ قال: ما أَعْدَى الأوَّل؟ لا عَدَوَى، ولا صَفَر، ولا هامة، خَلَقَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ، فَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَمَوْتَهَا ومُصِيبَاتَهَا ورِزْقَهَا.)<sup>(٢)</sup>

فإذا كان العرب قد جروا في خطابهم على التمسك بالظاهر، وقد يخرجون عنه إلى غيره؛ لدليل يقتضيه، لكن الأصل هو الظاهر، فلا يُعَدَّلُ عنه إلا بدليل؛ فكذلك تمسك الصحابة بظواهر القرآن والسنة وعملوا بها، ولم يعدلوا عنها إلى غيرها إلا بدليل واضح بين، ومن ذلك حديث بن مسعود رضي الله عنه المتقدم، في قوله تعالى {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} [سورة الأنعام: ٨٢] حيث شقَّ ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، لكنهم تمسكوا بالعموم حتى وجدوا المخصص الصريح .

### اقوال أهل العلم

جاء في لسان العرب (وفي الحديث: لا يُورِدُ مُرَضٌّ عَلَى مُصِحٍّ، الممرضُ الَّذِي لَهُ إِبِلٌ مَرَضَى فَنَهَى أَنْ يَسْتَقِيَّ الممرضُ إِبِلَهُ مَعَ إِبِلِ المصحِّ، لَا لِأَجْلِ العَدَوَى، وَلَكِنْ لِأَنَّ الصِّحَّاحَ رُبَّمَا عَرَضَ لَهَا مَرَضٌ فَوَقَعَ فِي نَفْسِ صَاحِبِهَا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ العَدَوَى فَيَفْتِنُهُ وَيُشَكِّكُهُ، فَأَمَرَ بِاجْتِنَابِهِ والبُعد عنه، وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ المَاءِ والمرعى تَسْتَوِيْلُهُ الماشيةُ فَتَمْرَضُ، فإذا شَارَكَهَا فِي ذَلِكَ غَيْرُهَا أَصَابَهُ مِثْلُ ذَلِكَ الدَّاءِ، فَكَانُوا بِجَهْلِهِمْ يُسَمُّونَهُ عَدَوَى، وَإِنَّمَا هُوَ فِعْلُ اللهِ تَعَالَى)<sup>(٣)</sup>.

(١) ((صحيح البخاري الرقم: ٥٧٠٧)).

(٢) ((أخرجه البخاري (٥٧١٧)، ومسلم (٢٢٢٠) وأحمد (٨٣٤٣) واللفظ له)).

(٣) ((لسان العرب - فصل الميم -)).

وقال الخطابي: (قوله لا عدوى يريد أن شيئاً لا يعدي شيئاً حتى يكون الضرر من قبله وإنما هو تقدير الله جل وعز وسابق قضائه فيه ولذلك قال فمن أعدى الأول. يقول إن أول بغير جرب من الإبل لم يكن قبله بغير أجرب فيعديه وإنما كان أول ما ظهر الجرب في أول بغير منها بقضاء الله وقدره فكذلك ما ظهر منه في سائر الإبل بعد) (١).

قال الطبري: (اختلف السلف في صحة هذا الحديث، فأنكر بعضهم أن يكون عليه السلام أمر بالبعد من ذى عاهه جذاماً كانت برصاً أو غيره وقالوا قد أكل رسول الله مع مجذوم وأقعده معه وفعل ذلك أصحابه المهديون حدثنا ابن بشار ثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه: (أن وفد ثقيف أتوا أبا بكر الصديق فأتى بطعام فدعاهم فتنحى رجل، فقال مالك؟ قال: مجذوم. فدعاه وأكل معه) وعن سلمان وابن عمر أنهما كانا يصنعان الطعام للمجذومين ويأكلان معهم، وعن عكرمة أنه تنحى من مجذوم، فقال له ابن عباس: يماض، لعله خير منى ومنك. وعن عائشة: (أن امرأة سألتها أكاد رسول الله يقول في المجذومين فروا منهم فراركم من الأسد؟ فقالت عائشة كلا والله ولكنه قال: لا عدوى فمن أعدى الأول) وكان مولى لى أصابه ذلك الداء فكان يأكل فى صحافى ويشرب فى أقداحى وينام على فراشى. قالوا: وقد أبطل رسول الله العدوى. (٢)

قال الطبري: (والصواب عندنا ما صح به الخبر عنه صلى الله عليه وسلم ، أنه قال: (لا عدوى) وأنه لا يصيب نفساً إلا ما كتب عليها فأما دنو عليل من صحيح فإنه غير موجب للصحيح عله وسقماً غير أنه لا ينبغي لذى صحة الدنو من الجذام والعاهة التى يكرها الناس لا أن ذلك حرام، ولكن حذار من

(١) ((معالم السنن للخطابي الجزء الرابع ومن باب الطيرة 1535)).

(٢) ((شرح صحيح البخاري لابن بطال صفحة ٤٧٩٠)).

أن يظن الصحيح إن نزل ذلك الداء يوماً أن ما أصابه لدنوه منه فيوجب له ذلك الدخول فيما نهي عنه عليه السلام وأبطله من أمر الجاهلية في العدوى<sup>(١)</sup>

(قيل: لم ينه عن ذلك أحد حذاراً عليه من أن يصيبه غير ما كتب عليه أو أن يهلك قبل الأجل الذي لا يستأخر عنه ولا يستقدم، ولكن حذار الفتنة على الحي من أن يظن إنما كتان هلاكه من أجل قدومه عليه وأن من فر عنه فنجاً من الموت أن نجاته كانت من أجل خروجه عنه. فكره رسول الله ذلك، ونهيه عليه السلام عن ذلك نظير نهيه عن الدنو من المجذوم، وقال: (فرّ منه فرارك من الأسد) مع إعلامه أمته أن لا عدوى ولا صفر)<sup>(٢)</sup>

(وروى القاسم عن عبد الله بن عمر أن عمر قال: اللهم اغفر لي رجوعي من سرغ وروى عن ابن مسعود قال: الطاعون فتنة على المقيم والفار، أما الفار فيقول: فررت فنجوت، وأما المقيم فيقول أقمت فمت، وكذلك فرّ من لم يجيء أجله وأقام فمات من جاء أجله)<sup>(٣)</sup>.

((لا عدوى) إعلام منه أمته ألا يكون لذلك حقيقة وقوله: (لا يوردن ممرض على مصح) نهي منه الممرض أن يورد ماشيته المرضى على ماشية أخيه الصحيحة لئلا يتوهم المصح إن مرضت ماشيته الصحيحة أن مرضها حدث من أجل ورود المرضى عليها فيكون داخلاً بتوهمه ذلك في تصحيح ما قد أبطله النبي عليه السلام من أمر العدوى. والممرض: ذو الماشية المريضة، والمصح: ذو الماشية الصحيحة، وقد تأول يحيى بن يحيى الأندلسي في قوله: (لا يحل الممرض على المصح) تأويلاً آخر، قال: لا يحل من

(١) ((شرح صحيح البخاري لابن بطال. باب الجذام الجزء ٩/٤١١)).

(٢) ((شرح صحيح البخاري لابن بطال)).

(٣) ((شرح صحيح البخاري لابن بطال)).



أصابه جذام محله الأصحاء فيؤذيهم برائحته وإن كان لا يعدو، والأنفس تكره ذلك. قال: وكذلك الرجل يكون به المرض لا ينبغي له أن يحل مورده الصحاء إلا أن لا يجد عنها غناء فيرد<sup>(١)</sup>

(وحدیث "كل باسم الله ثقة بالله وتوكلا عليه" قد أخذ به الإمام أحمد ذكره ابن رجب في لطائف المعارف وقال ابن مفلح في الاداب الشرعية أن الامام أحمد قال إليه أذهب)

و(قَوْلُهُ فَيَجْرِيهَا فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ فَيَدْخُلُ فِيهَا وَيُجَرِّهَا بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَهُوَ بِنَاءٌ عَلَى مَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَ مِنَ الْعَدْوَى أَيْ يَكُونُ سَبَبًا لَوُقُوعِ الْجَرَبِ بِهَا وَهَذَا مِنْ أَوْهَامِ الْجُهَالِ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْمَرِيضَ إِذَا دَخَلَ فِي الْأَصْحَاءِ أَمْرَضَهُمْ فَفَنَى الشَّارِعُ ذَلِكَ وَأَبْطَلَهُ فَلَمَّا أُرِدَ الْأَعْرَابِيُّ الشُّبْهَةَ رَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ وَهُوَ جَوَابٌ فِي غَايَةِ الْبَلَاغَةِ وَالرَّشَاقَةِ وَحَاصِلُهُ مَنْ أَيْنَ جَاءَ الْجَرَبُ لِلَّذِي أَعْدَى بِرَعْمِهِمْ فَإِنْ أُجِيبَ مِنْ بَعِيرٍ آخَرَ لَزِمَ التَّسْلُسُ أَوْ سَبَبٌ آخَرٌ فَلْيُفْصَحْ بِهِ فَإِنْ أُجِيبَ بِأَنَّ الَّذِي فَعَلَهُ فِي الْأَوَّلِ هُوَ الَّذِي فَعَلَهُ فِي الثَّانِي ثَبَتَ الْمُدْعَى وَهُوَ أَنَّ الَّذِي فَعَلَ بِالْجَمِيعِ ذَلِكَ هُوَ الْخَالِقُ الْقَادِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى<sup>(٢)</sup>)

(المسألة الثالثة: في فوائد حديث ابن مسعود) قام فينا رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال: لا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، فقال أعرابي: يا رسول الله البعير الجرْبُ الحشفة بذنبه، فَتَجَرَّبُ الْإِبِلُ كُلُّهَا؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "فمن أجرب الأول؟"، لا عدوى، ولا صفر، خلق الله كل نفس، وكتب حياتها ورزقها ومصائبها) ومنها: ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو إثبات القدر، ووجوب الإيمان به. ومنها: إبطال ما كان عليه الجاهليّة من اعتقاد إعداء المرض، فكانوا يعتقدون أن المريض إذا دخل في الأصحاء أمرضهم، فنفي الشارع ذلك، وأبطله، أتم بطلان. ومنها: أن هذا الحديث، وإن كان ظاهره

(١) ((شرح صحيح البخاري لابن بطال)).

(٢) ((فتح الباري لابن حجر)).

نفياً لهذه الأشياء، لكن المراد منه النهي عن الالتفات إليها، والاعتناء بها؛ لأنها في أنفسها ليست بصحيحة، وإنما هي من أوهام جهّال العرب<sup>(١)</sup>

(وقال مالك لما سئل عن حديث فر من المجذوم ما سمعت فيه بکراهية وما أرى ما جاء من ذلك إلا مخافة أن يقع في نفس المؤمن شيء ومعنى هذا انه نفى العدوى أصلاً وحمل الأمر بالمجانبة على حسم المادة وسد الذريعة لئلا يحدث للمخاطب شيء من ذلك فيظن أنه بسبب المخالطة فيثبت العدوى التي نفاها الشارع وإلى هذا ذهب أبو عبيد وابن جرير والطحاوي وذكره القاضي أبو يعلى عن أحمد<sup>(٢)</sup>)

قال أبو عبيد : (ليس في قوله : لا يورد ممرض على مصح إثبات العدوى ، بل لأن الصحاح لو مرضت بتقدير الله - تعالى - ربما وقع في نفس صاحبها أن ذلك من العدوى فيفتن ويتشكك في ذلك ، فأمر باجتنابه.)

وترجم ابن خزيمة ( في " كتاب التوكل " لحديث لا عدوى بقوله " التوكل على الله في نفي العدوى " وقال في خبر لا يورد ممرض على مصح : غلط في معناه بعض العلماء ، وأثبت العدوى التي نفاها النبي - صلى الله عليه - ثم ترجم الدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد إثبات العدوى بهذا القول "

وترجم كذلك لحديث أبي هريرة في الأمر بالفرار من المجذوم : قد خطر لبعض الناس أن فيه إثبات العدوى وليس كذلك، قال : إنما أمرهم - صلى الله عليه وسلم - بالفرار من المجذوم كما نهاهم إن لا يورد الممرض على المصح شفقة عليهم ، وخشية أن يصيب بعض من خالطه المجذوم الجذام، والصحيح من الماشية الجرب فيسبق إلى بعض المسلمين أن ذلك من العدوى فيثبت العدوى التي نفاها صلى الله عليه وسلم فأمرهم بتجنب ذلك، شفقة منه ورحمة ليسلموا من التصديق بإثبات العدوى وبين لهم أنه لا يعدي شيء شيئاً،

(١) ((مشارك الأنوار الوهاجة ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الامام ابن ماجه (٥٤٦/٢)).

(٢) ((فتح الباري لابن حجر كتاب الطب ص ١٣٧)).

قال ويؤيد هذا : أكله صلى الله عليه وسلم مع المجذوم ثقة بالله وتوكلا عليه. وقال في حديث جابر :  
وأما نهي عن إدانة النظر إلى المجذوم فيحتمل أن يكون لأن المجذوم يغتم ويكره إدمان الصحيح نظره إليه  
، لأنه قل من يكون به داء إلا وهو يكره أن يطلع عليه). ١ هـ (١)

وقد سلك الطحاوي في " معاني الآثار " مسلك ابن خزيمة فيما ذكره فأورد حديث لا يورد ممرض على  
مصح ثم قال : معناه أن المصح قد يصيبه ذلك المرض فيقول الذي أوردته لو أي ما أوردته عليه لم يصبه  
من هذا المرض شيء ، والواقع أنه لو لم يورده لأصابه لكون الله تعالى قدره ، فنهي عن إيراده لهذه العلة  
التي لا يؤمن غالبا من وقوعها في قلب المرء ثم ساق الأحاديث في ذلك فأطنب ، وجمع بينها بنحو ما  
جمع به ابن خزيمة (٢)

وقال القرطبي في " المفهم " : (إنما نهي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن إيراد الممرض على المصح  
مخافة الوقوع فيما وقع فيه أهل الجاهلية من اعتقاد العدوى ، أو مخافة تشويش النفوس وتأثير الأوهام ،  
وهو نحو قوله : فر من الجمذوم فرارك من الأسد وإن كنا نعتقد أن الجذام لا يعدي ، لكننا نجد في أنفسنا  
نفرة وكراهية لمخالطته ، حتى لو أكره إنسان نفسه على القرب منه وعلى مجالسته لتأذت نفسه بذلك ،  
فحينئذ فالأولى للمؤمن أن لا يتعرض إلا ما يحتاج فيه إلى مجاهدة ، فيجتنب طرق الأوهام ، ويباعد  
أسباب الآلام ، مع أنه يعتقد أنه لا ينجي حذر من قدر ، والله أعلم)

ويقول الشيخ عبد الكريم الخضير (وعلى كل حال من يقول: إن العدوى المنفية مطلقة، ومخالطة المريض  
مثل مخالطة السليم، هذا له وجه، والحديث ظاهره يدل عليه، ومن يقول: إن هناك عدوى لكن بتقدير  
الله - جل وعلا-، والمنفية هي أن يسري المرض تلقائياً بنفسه هذا لا شك أنه منفي عند الجميع) (٣)

(١) ((فتح الباري لابن حجر كتاب الطب ص ١٣٧)).

(٢) ((فتح الباري لابن حجر كتاب الطب ص ١٦٢)).

(٣) ((فتاوى الشيخ الخضير (معنى حديث: «لا عدوى ولا هامة ولا صفر»)).

قال الحافظ ابن حجر: (وهو بناء على ما كانوا يعتقدون من أن المريض إذا دخل في الأصحاء أمرضهم، فنفي الشارع ذلك، وأبطله، فلما أورد الأعرابي الشبهة رد عليه النبي صلى الله عليه وسلم). (قال: فمن أعدى الأول)؟ أي إذا كان البعير الأجرب الذي دخل في الإبل هو الذي أجربها، بطبع الجرب، فمن أين جاء الجرب الذي أعدى الأول؟ فإن قيل: من بعير آخر أجرب، قلنا: فمن أعدى الأسبق؟ فإن تكرر إلى ما لا نهاية لزم التسلسل، وهو باطل، وإن وصلنا إلى بعير أصابه الجرب بدون عدوى، ووصلنا إلى أن الله تعالى هو الذي أجربه.

قلنا الذي فعله في الأول هو الذي فعله في الثاني، فالذي فعل الجرب بالجميع هو ذلك الخالق القادر على كل شيء. لذلك نجد الحافظ ابن حجر يقول: وما أشار إليه ابن العربي في تأويل كلام مالك نظير الأمر بالفرار من المجذوم، مع صحة نفي العدوى، والمراد بذلك حسم المادة، وسد الذريعة لئلا يوافق شيء من ذلك القدر، فيعتقد من وقع له، أن ذلك من العدوى، أو من الطيرة، فيقع في اعتقاده ما نهي عن اعتقاده -أي اعتقاد أن هذه الأمور مؤثرة بذاتها وطبيعتها - فأشير إلى اجتناب مثل ذلك، والطريق فيمن وقع له ذلك في الدار مثلاً أن يبادر إلى التحول منها، لأنه متى استمر فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة التطير والتشاؤم. اهـ (١)

تنبيه : في الفصل التالي يأتي المزيد من أقوال أهل العلم ومسالكتهم في الجمع بين النصوص أوردت بعضها للإشارة والتذكير وليس بقصد الاستيعاب والحصص لأقوالهم.

### مسالك أهل العلم في الجمع بين أحاديث العدوى

اختلف العلماء في الجمع بين نفي العدوى وبين النهي عن إيراد الممرض على المصح ، وسلوكوا في طريق الجمع مسالك :

(١) ((شرح الحديث ٤٢٣٤ من فتح المنعم/شرح النووي على مسلم)).

١ - نفى العدوى جُملة، وحمل الأمر بالفرار من المجذوم على رعاية خاطر المجذوم؛ لأنَّه إذا رأى الصَّحيح البدن، السليم من الآفة تَعَظَم مصيبيته، وتزداد حسرته، ونَحْوَهُ حديث ((لا تدبوا النظر إلى المجذومين)) فإنَّه محمول على هذا المعنى.

٢ - حمل الخطاب بالنفي والإثبات على حالتين مختلفتين، فحيث جاء ((لا عدوى)) كان المخاطب بذلك مَنْ قَوِي يقينه وصَحَّ توكله، بحيث يستطيع أن يَدْفَع عن نفسه اعتقاد العدوى، كما يستطيع أن يَدْفَع التطيُّر الذي يقع في نفس كلِّ أحد، لكنَّ القويَّ اليقين لا يتأثر به، وحيث جاء ((فر من المجذوم)) كان المخاطب بذلك مَنْ ضعف يقينه، ولم يتمكَّن من تمام التوكل، فلا يكون له قوَّة على دَفْع اعتقاد العدوى، فأريدَ بذلك سدُّ باب اعتقاد العدوى عنه بالألَّا يباشر ما يكون سبباً لإثباتها. وقريب من هذا كراهيته - صَلَّى الله عليه وسلَّم - الكيِّ مع إذنه فيه كما تقدَّم تقريره، وقد فعل هو - صَلَّى الله عليه وسلَّم - كُلاًّ من الأمرين؛ ليتأسَّى به كلُّ من الطائفتين.

٣ - قال القاضي أبو بكر الباقلانيُّ: إثبات العدوى في الجذام ونحوه مَخْصُوص من عموم نفى العدوى، قال: فيكون معني قوله: ((لا عدوى))؛ أي: إلَّا من الجذام والبرص والجرب مثلاً، قال: فكأنَّه قال لا يعدي شيءٌ شيئاً إلَّا ما تقدَّم تبَيَّنَ له أنَّ فيه العدوى، وقد حَكى ذلك ابنُ بطَّال.

٤ - أنَّ الأمر بالفرار من المجذوم ليس من باب العدوى في شيء، بل هو لأمر طبيعيٍّ، وهو انتقال الدَّاء من جسدٍ إلى جسد، بواسطة الملامسة والمخالطة وشَمِّ الرائحة؛ ولذلك يقع في كثير من الأمراض - في العادة - انتقالُ الدَّاء من المريض إلى الصحيح بكثرة المخالطة، وهذه طريقة ابنِ قُتيبة، فقال: المجذوم تشتدُّ رائحته حتَّى يسقم مَنْ أطلَّ مجالسته ومحادثته ومضاجعته، قال: وأما قوله: ((لا عدوى)) فله معني آخر، وهو أن يقع المرض بمكانٍ كالطَّاعون، فيفرَّ منه مخافةً أن يصيبه؛ لأنَّ فيه نوعاً من الفرار من قدر الله.

٥ - أنَّ المراد بنفي العدوى أنَّ شيئاً لا يعدي بطبعه؛ نفياً لِمَا كانت الجاهليةُ تعتقده أنَّ الأمراض تعدي بطبعها من غير إضافة إلى الله، فأبطل النبيُّ - صَلَّى الله عليه وسلَّم - اعتقادهم ذلك، وأكَّلَ مع المجذوم؛

ليبين لهم أنَّ الله هو الذي يُمرض وَيَشْفِي، ونهاهم عن الدُّنْوِ منه؛ ليبين لهم أنَّ هذا من الأسباب التي أجرى الله العادة بأَها تُفْضِي إلى مسبباتها. ففي تَحْيِهِ إثباتُ الأسباب، وفي فعله إشارةٌ إلى أَها لا تستقلُّ، بل الله هو الذي إن شاء سلبها قُوَّها، فلا تؤثر شيئاً، وإن شاء أبقاها فاثَّرت. ويحتمل أيضاً أن يكون أكله - صلى الله عليه وسلَّم - مع المجذوم أنَّه كان به أمرٌ يسير لا يعدي مثله في العادة؛ إذ ليس الجذمي كلُّهم سواء، ولا تحصل العدوى من جميعهم، بل لا يحصل منه في العادة عدوى أصلاً كالذي أصابه شيء من ذلك ووقف فلم يُعَدِ بقيَّة جسمه فلا يعدي، قال البيهقي: وأمَّا ما ثبت عن النبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - أنه قال: ((لا عدوى))، فهو على الوجه الذي كانوا يَعْتَقِدُونَهُ في الجاهليَّة من إضافة الفعل إلى غير الله - تعالى - وقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح مَنْ به شيء من هذه العيوب - سبباً لحدوث ذلك، ولهذا قال - صَلَّى الله عليه وسلَّم -: ((فَرَّ من المجذوم فرارك من الأسد))، وقال: ((لا يورد ممرض على مصحِّ))، وقال في الطاعون: ((مَنْ سمع به بأرض فلا يقدِّم عليه)) وكلُّ ذلك بتقدير الله - تعالى. وتبعه على ذلك ابنُ الصَّلَاح في الجمع بين الحديثين، ومَنْ بعده وطائفةٌ مِّن قَبْلِهِ.

٦- العمل بنفي العدوى أصلاً ورأساً، وحمل الأمر بالمجانبة على حَسْمِ المادة وسدِّ الذريعة؛ لئلاَّ يَحْدُث للمخالط شيء من ذلك، فيظنُّ أنه بسبب المخالطة، فيُثَبِّت العدوى التي نفاها الشارع، وإلى هذا القول ذهب أبو عبيد وتبعه جماعة، فقال أبو عبيد: ليس في قوله: ((لا يورد ممرض على مصحِّ)) إثباتُ العدوى؛ بل لأنَّ الصَّحَّاح لو مرضت بتقدير الله - تعالى - ربما وقع في نفس صاحبها أنَّ ذلك من العدوى، فيفتنَّ ويتشكَّك في ذلك، فأمرَ باجتنابه. قال: وكان بعضُ الناس يذهب إلى أنَّ الأمر بالاجتناب إنما هو للمخافة على الصَّحَّاح من ذوات العاهة. قال: وهذا شرُّ ما حُمِلَ عليه الحديث؛ لأنَّ فيه إثباتَ العدوى التي نفاها الشارع، ولكنَّ وجه الحديث عندي ما ذكرته. وقال الطبري: الصواب عندنا القول بما صحَّ به الخبر، وأنَّ لا عدوى، وأنَّه لا يصيب نفساً إلا ما كُتِبَ عليها. وأما دنوُّ عليلٍ من صحيح، فغير مُوجِب انتقال العلة للصحيح، إلَّا أنَّه لا ينبغي لذي صحَّة الدنوُّ من صاحب العاهة التي يكرهها الناس، لا لتحريم ذلك؛ بل لَحَشْيَةِ أن يظنَّ الصحيح أنَّه لو نزل به ذلك الداء - أنَّه من جهة دُنُوِّه من العليل، فيقع فيما أبطله النبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - من العدوى. قال: وليس في أمره بالفرار من المجذوم معارضةٌ لأكله معه؛ لأنَّه كان يأمر بالأمر على سبيل الإرشاد أحياناً، وعلى سبيل

الإباحة أخرى، وإن كان أكثر الأوامر على الإلزام، إنما كان يفعل ما نهي عنه أحياناً؛ لبيان أن ذلك ليس حراماً.

ولذلك قال القرطبي في "المفهم": إنما نهي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن إيراد الممرض على المصحح مخافة الوقوع فيما وقع فيه أهل الجاهلية من اعتقاد العدوى، أو مخافة تشويش النفوس وتأثير الأوهام، وهو نحو قوله: ((فِرَّ من المجذوم فراك من الأسد)) وإن كنا نعتقد أن الجذام لا يعدي، لكننا نجد في أنفسنا نفرة وكرهية لمخالطته، حتى لو أكره إنسان نفسه على القرب منه وعلى مجالسته - لتأذت نفسه بذلك، فحينئذ فالأولى للمؤمن أن لا يتعرض إلى ما يحتاج فيه إلى مجاهدة، فيجتنب طرق الأوهام، ويباعد أسباب الآلام، مع أنه يعتقد أنه لا يُنجي حذر من قدر، والله أعلم.

قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: الأمر بالفرار من الأسد ليس للوجوب؛ بل للشفقة؛ لأنه - صلى الله عليه وسلم - كان ينهى أمته عن كل ما فيه ضرر بأي وجه كان، ويدلهم على كل ما فيه خير. وقد ذكر بعض أهل الطب أن الروائح تُحدث في الأبدان خللاً، فكان هذا وجه الأمر بالمجانبة، وقد أكل هو مع المجذوم، فلو كان الأمر بمجانبته على الوجوب لما فعله.

قال: ويمكن الجمع بين فعله وقوله بأن القول هو المشروع من أجل ضعف المخاطبين، وفعله حقيقة الإيمان، فمن فعل الأول أصاب السنة، وهي أثر الحكمة، ومن فعل الثاني كان أقوى يقيناً؛ لأن الأشياء كلها لا تأثير لها إلا بمقتضى إرادة الله - تعالى - وتقديره، كما قال - تعالى -: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فمن كان قوي اليقين فله أن يتابعه - صلى الله عليه وسلم - في فعله ولا يضره شيء، ومن وجد في نفسه ضعفاً فليتبّع أمره في الفرار؛ لئلا يدخل بفعله في إلقاء نفسه إلى التهلكة.

فالحاصل أن الأمور التي يُتوقع منها الضرر وقد أباحت الحكمة الربانية الحذر منها - فلا ينبغي للضعفاء أن يقربوها، وأما أصحاب الصّدق واليقين فهم في ذلك بالخيار.

قال: وفي الحديث أنَّ الحكم للأكثر؛ لأنَّ الغالب من الناس هو الضَّعْف، فجاء الأمر بالفرار بحسب ذلك. قوله: ((فيُجرِّها)) في رواية مسلم: ((فيدخل فيها ويُجرِّها)) بضم أوَّلِه، وهو بناء على ما كانوا يعتقدون من العدوى؛ أي: يكون سبباً لوقوع الجرب بها، وهذا من أوهام الجهَّال، كانوا يعتقدون أنَّ المريض إذا دخل في الأصحاء أَمْرَضَهُمْ، فنفي الشارع ذلك وأبطله، فلمَّا أورد الأعرابيُّ الشبهة ردَّ عليه النبيُّ - صَلَّى الله عليه وسلَّم - بقوله: ((فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟))، وهو جواب في غاية البلاغة والرشاقة.

وحاصله: من أين الجرب للذي أَعْدَى بزعمهم؟ فإنَّ أُجيب: من بعير آخر، لزم التَّسْلُس، أو سبب آخر فليُفْصَح به، فإنَّ أُجيب بأنَّ الذي فعله في الأوَّل هو الذي فعله في الثاني، ثبت المدَّعى، وهو أنَّ الذي فعل بالجميع ذلك هو الخالق القادر على كلِّ شيء، وهو الله - سبحانه وتعالى. قوله: وعن أبي سلمة، سَمِعَ أبا هريرة بعدُ يقول: قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلَّم -: ((لا يوردنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مَصْحٍ)). كذا فيه بتأكيد النهي عن الإيراد.

ومسلم من رواية يونس عن الزهري: ((لا يورد)) بلفظ النفي، وكذا تقدَّم من رواية صالح وغيره، وهو خبر بمعنى النهي بدليل رواية الباب. وقد تقدم وجه الجمع بينهما في "باب الجذام"، وحاصله أنَّ قوله: ((لا عدوى)) نُهي عن اعتقادها، وقوله: ((لا يورد)) سبب النهي عن الإيراد خشية الوقوع في اعتقاد العدوى، أو خشية تأثير الأوهام، كما تقدَّم نظيره في حديث ((فر من المجذوم))؛ لأنَّ الذي لا يعتقد أنَّ الجذام يعدي يجد في نفسه نفرة، حتَّى لو أكرهها على القرب منه لتألَّمت بذلك، فالأولى بالعاقل ألاَّ يتعرَّض لمثل ذلك، بل يباعد أسباب الآلام، ويجانب طرق الأوهام، والله أعلم.

### مراجعة أقوال القائلين بالعدوى

أرجح الأقوال وأقواها العمل بنفي العدوى أصلاً ورأساً، وقد تقدم عرض أدلته في فصل "حقيقة العدوى وأدلة نفيها مطلقاً" وفي المسلك السادس لأهل العلم عند جمعهم بين الأدلة، وهذا القول والمذهب تشهد له ظواهر النصوص وعليه العمل وتدل عليه القواعد الأصولية والفقهية، ويشهد له الواقع والحال، كما يشهد له تقرير ونظر الطب الهولبستيكي خلافاً للطب الكلاسيكي، ويبقى الباب مفتوحاً



في توجيه النصوص التي ظاهرها التعارض في فهم وذهن المخاطب والقاريء والنصوص التي ظاهرها أو يفهم منها اثبات العدوى ، فأما حديث الباب (لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ). فَأَعْلُوهُ بِالشُّدُودِ، وَبِأَنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ؛ فَأَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ عَنْهَا "أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْهَا عَنْهُ، فَقَالَتْ: مَا قَالَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: ((لَا عَدْوَى))، وَقَالَ: ((فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ؟)) قَالَتْ: وَكَانَ لِي مَوْلًى بِهِ هَذَا الدَّاءُ، فَكَانَ يَأْكُلُ فِي صَحَائِي، وَيَشْرَبُ فِي أَقْدَاحِي، وَيَنَامُ عَلَى فَرَاشِي".

وبأنَّ أبا هريرة تردَّد في هذا الحكم كما سيأتي بيانه، فيؤخذ الحكم من رواية غيره، وبأنَّ الأخبار الواردة من رواية غيره في نفي العدوى كثيرة شهيرة، بخلاف الأخبار المُرَّخَّصة في ذلك. فسياق الحديث يدل على أن العدوى منفية مطلقاً وأن الفرار من المجذوم لا يدل على اثبات العدوى وقد نفاها النبي صلى الله عليه وسلم وإنما المقصود رعاية خاطر المجذوم لأنه إذا رأى الصحيح البدن السليم من الآفة تعظم مصيبتة وتزداد حسرته وقد يسيء الظن بربه ويصيبه بعض اليأس والقنوط، ونحوه حديث (لا تدموا النظر إلى المجذومين) فإنه محمول على هذا المعنى، ويقوي هذا المعنى حديث (كَانَ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ) والسؤال المطروح أليس وفد ثقيف الذين هم مخالطون للمجذوم وقد قدم معهم في الوفد مخاطبون ومأمورون بالفرار من المجذوم، وأليس المرسل الذي أرسله النبي صلى الله عليه وسلم مخاطب ومأمور بالفرار كذلك، وهل يؤخر النبي صلى الله عليه وسلم البلاغ والبيان لهؤلاء وخاصة أن العدوى من مسائل العقيدة والتوحيد وهي نوع تطير وشرك وقد تكون هلكة المخالط والمقارف في تلك المقارفة والمخالطة، وكذلك يقال أن الخطاب في حديث لا عدوى لمن قَوِيَ يقينه، وصح توكله، بحيث يستطيع أن يدفع عن نفسه اعتقاد العدوى، وأما الفرار من المجذوم ففي حق ضعيف الإيمان والتوكل، مخافة أن يقع في نفسه شيء فيكذب النصوص أو يرتاب فيها فيقع في الحرج، فهو لحسم المادة وسد الذريعة، لئلا يحدث للمخالط شيء فيظن أنه بسبب المخالطة فيعتقد صحة العدوى، فالأهم كما هو واضح الحفاظ على عقيدة المسلمين وتحقيق التوحيد، فالحديث فيه إرشاد إلى مجانية ما يحصل الضرر عنده لا به ولكنه يحصل بفعل الله تعالى وقدره وإرادته، وحمل الكثير من أهل العلم الأمر باجتناّب المجذوم والفرار منه على الاستحباب والاحتياط لا الوجوب.

والإسلام يحض على اليقين فهو ركن من أركان الشهادتين لا تقبل ولا تصح إلا به وهو شعبة من شعب الإيمان بل هو من أعلى درجات أعمال القلوب ؛ إذ هو العلم الجازم بإيمان وطمأنينة نفس بما جاء عن الله تعالى يقيناً يدفع صاحبه إلى اتباع الشرع الحنيف.

يقول ابن القيم : " وهو من الإيمان بمنزلة الروح من الجسد ، وبه تفاضل العارفون ، وفيه تنافس المتنافسون ، وإليه شمر العاملون... وخصَّ سبحانه أهل اليقين بالانتفاع بالآيات والبراهين ، فقال وهو أصدق القائلين : " وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ " (الذاريات: ٢٠) وخص أهل اليقين بالهدى والفلاح من بين العاملين فقال : " وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ \* أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ " (البقرة: ٤ - ٥)).

فاليقين روح أعمال القلوب التي هي روح أعمال الجوارح ، وهو حقيقة الصديقية " (مدارج السالكين).

ولهذا ورد عن ابن مسعود رضى الله عنه أنه قال : «اليقين هو الإيمان كله» (أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم في كتاب الإيمان ) ومراده رضى الله عنه بيان عظم هذه الشعبة وأنها من أعلى درجات الإيمان ، وليس مقصوده أن الإيمان هو هذه الشعبة أو الدرجة ؛ إذ أن اليقين جزء عظيم من حقيقة الإيمان وليس هي فقط الإيمان ، بل الإيمان اعتقاد وقول وعمل ، يقول ابن القيم : " فالإيمان قلب الإسلام ولبه، واليقين قلب الإيمان ولبه " (الفوائد)

ولعظم منزلة اليقين أثنى الله على المتصفين به، في مثل قوله تعالى : " وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ " (البقرة: ٤) وقوله : " وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ " (النمل: ٣، لقمان: ٤)

وغيرها من الآيات ، كذا رسول الله صلى الله عليه وسلم امتدح أهل اليقين وحث عليه وأمر بطلبه ؛ إذ هو من أسباب الصلاح ودخول الجنة.

فقد قال عليه الصلاة والسلام لأبي هريرة : «من لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بما قلبه فبشره بالجنة» (أخرجه مسلم).

وقال صلى الله عليه وسلم : «صلاح أول هذه الأمة بالزهد واليقين ويهلك آخرها بالبخل والأمل» (أخرجه أحمد في الزهد ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير).

وقال أيضاً : «... وسلوا الله اليقين والمعافة ؛ فإنه لم يؤت أحد بعد اليقين خيراً من المعافة» (أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وصححه الألباني في الأدب المفرد ، وصحيح سنن ابن ماجه).

وفي المقابل وصف الله تعالى الكفار والمنافقين بنقيض اليقين ؛ إذ وصفهم بالشك والريب والتردد قال تعالى : " وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ " (فصلت: ٤٥) وقال سبحانه : " وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ " (الشورى: ١٤) وقال في المنافقين : " إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ " (التوبة: ٤٥).

ومما يدل على المنزلة العظيمة لليقين أن الله سبحانه وتعالى لما أراد أن يزيد إبراهيم عليه السلام إيماناً مع قوة إيمانه فهو أبو الأنبياء عليه وعلى رسولنا أفضل الصلاة والسلام رفعه ورقاه إلى درجة اليقين ، فأراه ملكوت السماوات والأرض ليصل إلى تلك المنزلة الرفيعة ، إذ أخبر الله تعالى عن ذلك بقوله : " وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ " (الأنعام: ٧٥).

فأريد بنفي العدوى دفع الشك والفتنة عن نفس المسلم وتقوية يقينه بعدم مباشرة ما يكون سببا في اثبات العدوى ونهاه عن مخالطة هؤلاء المرضى لئلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد العبد أنه من العدوى والطيرة وأنه بسبب المخالطة، وكذلك نهي عن إدامة النظر الى المرضى والمجذومين لاحتمال اغتمام المريض وكرهته الاطلاع عليه ورؤية الأصحاء له وهو على هذه الحال، قال مالك: (وما أدري ما جاء من ذلك إلا مخافة أن يقع في نفس المؤمن شيء)، كما أن الناس عادة يكرهون المرض والعاهات ويطلبون السلامة ويجدون نفرة في أنفسهم عند مخالطة المرضى فتستثمر الشياطين هذه الحال ليثبوا وسوستهم وتشويشهم في القلوب شكاً وريبة وخوفاً حتى يستقر اعتقاد العدوى أو اعتقاد تأثير الأسباب

بذاتها فيقع المؤمن في شوائب الشرك صغيره أو كبيره، وكذلك النهي عن ورود الممرض على المصح معناه أن المصح قد يصيبه ذلك المرض موافقة للقدر فيقول الذي أورده لو أني ما أورده عليه لم يصبه من هذا المرض شيء، والواقع أنه لو لم يورده لأصابه لكون الله تعالى قدره فنهى عن إيراده لهذه العلة التي لا يؤمن غالبا وقوعها في قلب المرء. ويمكن أن يكون الأمر بالفرار شفقة منه صلى الله عليه وسلم على المسلمين مرضى وأصحاء لأنه كان ينهى أمته عن كل ما فيه ضرر بأي وجه كان ويدلهم على كل ما فيه خير وفي الحديث ( دَعَا مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيَّةٌ ) وفي حديث آخر ( إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُقَرَّبُكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ إِلَّا قَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ ، وَ لَيْسَ شَيْءٌ يُقَرَّبُكُمْ إِلَى النَّارِ إِلَّا قَدْ هَيَّيْتُكُمْ عَنْهُ ، إِنَّ الرُّوحَ الْقُدُسَ نَفَثَ فِي رَوْعِي : أَنْ نَفْسًا لَا تَمُوتُ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ ، وَ لَا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعَاصِي اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُدْرِكُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ )

### العدوى عند أصحاب الطب الشمولي

قبل الخوض في حقيقة العدوى عند أصحاب الطب الشمولي لابد من تعريف بسيط لهذا الطب ثم لا بد من ابراز حقيقة تاريخية مهمة يقولها أصحاب الطب الشمولي موثقة عندهم لا يعلمها إلا من تجرد للبحث والتحقيق.

الطب الشمولي أو العلاج الهوليستيكي هو طب غير تقليدي ، يعتمد على معنى مشتق من الكلية ، ويخصص طرقاً تستند إلى فكرة الرعاية المقدمة مع مراعاة "كل الإنسان" كلية مركبة: جسدياً أو عاطفياً أو عقلياً أو روحياً نفسانيا ويختلف عن الطب التقليدي من خلال اعتبار المريض "شخصاً لا يتجزأ وليس مريضاً له أعضاء وأعراض مستقلة"

"Individu"

الحقيقة التاريخية العلمية عندهم أن لويس باستور وهو أب الطب الحديث وهو ليس طبيا بل كيميائي، حاز شهرة لا يستحقها لأنه اعتمد في ذلك على سرقات علمية نسبها لنفسه، منها بالنسبة لداء الكلب ، سرق باستور عمل جالتيير، وبالنسبة لمرض الفحم ، سرق باستور عمل هنري توسانت، ولعمل علم البلورات ، سرق عمل أوغست لوران، وسرق البسترة عن نيكولاس ابيرت، وسرق عمل أنطوان بشامب حول مرض دودة القز، في سرقات كثيرة وكبيرة وأكثر سرقاته وعداوته كانت في حق أنطوان بشامب، وأشهر سرقاته وانتحالاته والتي بنى عليها الطب الحديث أسسه الى اليوم هي مسألة الأصل الجرثومي للأمراض المعدية وغير المعدية وقد انتحل وسرق عمل كازيمير دفاين ثم عمل أنطوان بشامب.

وحقيقة العدوى وأصل الأمراض المعدية هي الورقة الراجعة لتجارة الامراض اليوم، فقد اعتمدت لوبيات الصيدلة على نظرية باستور في حرب الميكروبات والكائنات الحية الدقيقة بالرغم من تراجع لويس باستور عن بعض أقواله قبل موته حيث قال (الجرثومة لا شيء الأرضية هي كل شيء وكلود برنار كان محقا مصيبا) وهي قوله في أصلها لكلود برنار القائل: (بشامب محق ، الميكروب لا شيء ، الأرضية هي كل شيء ، باستور مجنون!) ويقصدون بالأرضية هي حالة الفرد في لحظة محددة وفي محيط وبيئة محددة ، يحددها توازنه: - جسديا - نفسيا - عقليا - روحيا.

فالميكروب والجرثوم عندهم لا شيء بمعنى لا تأثير له مطلقا فهو ليس سببا بل نتيجة، وسلك أصحاب الطب الشمولي مسالك في فهم العدوى وتفسيرها بعيدا عن نظرية باستور والطب التقليدي، فأول المسالك أن منهم من يقول ليس هناك عدوى مطلقا وإنما اذا تعرض الناس لنفس التلوث الهوائي والمائي والدوائي والكهرومغناطيسي والبيوالكتروني والنفسي والغذائي، فقلت حركتهم وكثر توترهم وخوفهم وقل تعرضهم للشمس والهواء النقي واضطرب نومهم وراحتهم ظهرت عليهم نفس الامراض والاعراض، وثاني المسالك أن الجسد عندما تكثر السموم فيه والطوكسينات سواء كانت بسبب المخلفات والازبال الايضية وهي حمضيات وأحماض أكالة او بسبب التوتر والقلق والخوف والانفعالات او بسبب التغذية غير الفيزيولوجية او بسبب الادوية والتلوث الكيميائي للهواء والماء والطعام، وتكون مخارج هذه النفايات العضوية محتقنة وشبه مغلقة ويثقل معها السائل اللمفاوي حينئذ يأمر الجسد كائنات الميكروبات بانتاج الكائنات العضوية الدقيقة من بكتيريا وفايروسات وفطريات، فيحدث الجسد أعراضا يصنفها الطب

التقليدي امراضا وهي في حقيقتها محاولة للجسد للعودة الى توازنه الطبيعي وهي علامات على البرء والمعافة، فيحصل الجسد على راحة إجبارية ، وحمية مع حمى منظمة تقتل الميكروبات وإسهال مخلص ، وسعال منفس ، وإلتهاب يرفع العملية التبادلية الايضية ويسرعها فيأتي الاوكسين والغذاء والكريات البيضاء وتنشط المناعة، ومحاولة الجسد الرجوع الى توازنه الطبيعي تسمى "أوميوستازي"، فيقتصر دور الميكروبات على النظافة وتحفيز الجسد على التخلص من السموم والطوكسينات والجذور الحرة وتأخذ الميكروبيومات الأوامر باعادة تنظيم وتفعيل الهرمونات والانزيمات والموصلات العصبية ثم بعد ذلك تتكفل الميكروبيومات أيضا بالتخلص من الميكروبات التي انتجتها سابقا، وثالث المسالك وهي نظرية جيل تيسو أن العدوى ليست موجودة أو على الأقل لا كما يظنها الطب التقليدي وإنما هي تلوث غذائي يتم عن طريق تناول وبلع المادة الغذائية الملوثة وخصوصا الحبوب ولا يحصل الإلتهاب والتعفن وتنشط الاعراض إلا إذا كان الجسد مملوء بالطوكسينات والسموم ولم يستطع لاحتقان المخارج استفرغها ويستدل جيل تيسو بتجاربه وتجارب غيره حول الديفتيريا والسل والطاعون وغيرها من الامراض، ويقول أنطوان بيشامب أن الجسد إذا كان في فترة احتقان وانسداد واحتاج الى التنظيف واعدة توازنه الطبيعي ومعاافته قد يأخذ معلومات او طفرات معلومة من الكائنات الحية الدقيقة وهي ميكروبيومات أجنبية ومن الخارج الجسد والتي لا يمكنها التكاثر والتوالد داخل جسد آخر غير جسدها الاصلي، فعند أخذ المعلومات يأمر الجسد المحتقن الميكروبيومات بانتاج الميكروبات والكائنات الدقيقة والتي يمكن أن تحولها الميكروبيومات بحسب حاجة الجسد فإن احتاج الجسد الى فيروسات حول البكتيريا الى فيروسات وهو ما يسمى علميا بوليمورفيزم بكتيري ، وأما إذا لم يحتج الجسد الى هذه المعلومات فإنه لا يحصل تعفن والتهاب وأعراض، فالميكروبيومات ومنتوجاتها من الكائنات الدقيقة لا تنتقل بين الاجساد المنظمة وتتكاثر وتتوالد كما يظنه الطب التقليدي الذي أخطأ الطريق في تصوره للأمراض والابوئة وبنى على ذلك علومه وأدويته وصيرها تجارة مربحة ومضرة، وبالتالي فعند أصحاب الطب الشمولي ليس هناك أوبئة بسبب العدوى وكما يروج له الطب التقليدي، ولكن تجوزا هناك مرضى لهم أعراض متشابهة ولها أسباب متعددة على اعتقاد اصحاب الطب التقليدي، وأما عند أصحاب الطب الشمولي هي أجسام محتقنة في طور معاافتها وفي طريق تخلصها من ذلك الاحتقان والتسمم للعودة الى توازنها الطبيعي، ويغير التلوث الخصائص الخلطية للكائن الحي، فأنشاء الوباء (مثل الطاعون مثلا) ، فإن الفرد المعزول عن أي اتصال بشري سوف يصاب أو لا

يصاب بالمرض حسب التغيرات الإلكترونية الحيوية في دمه، وفقاً لمعايير الصحة أو المرض التسعة وهي الظروف التي نخضع لها ( وهي ما: - نبلعه وما - نستنشقه وما - يدخل من الجلد وما - نحس به ونشعر ونفكر فيه وما - سببه الاشعة الكهرومغناطيسية، وما - سببه التواصل الاجتماعي، وما - سببه الحركة الفيزيائية، وما - سببه الراحة سواء نوما أو استرخاء أو صوما، وما - سببه التعرض للشمس ) ، فتتحرك الإحداثيات الإلكترونية الحيوية الثلاثة (وهي: -نسبة الحموضة في الدم ومؤشر البروتونات، - ونسبة الأكسدة في الدم ومؤشر الإلكترونات، - ونسبة المقاومة الكهربائية في الدم ونسبة المعادن في الدم ) لحالاتنا المزاجية على الإلكترونية نغرام الحيوي. وبالتالي يمكن نقل حالتنا الصحية إلى الأخير، والنتيجة أن الميكروب هو تكوين داخلي: فهو لا يأتي من الخارج ، بل هو نتيجة للتحويلات البيولوجية لخلايا حية طبيعية في محلول (الدم) لم يعد له الخصائص المثالية للحياة ، أي تغيرت الظروف الإلكترونية،

### شهادات عالمة ومتخصصة

وهذه شهادات علماء متخصصين في الأوبئة والفيروسولوجيا والبكتريولوجيا والميكروبيولوجيا أي البيولوجيا الجزيئية والفيزيولوجيا وعلم الأمراض -الباطولوجيا-:

يقول الدكتور آلان سكوي : ( الكائن المنظم هو كائن حي ، نبات ، حيوان ، أو إنسان ، يتمتع بتنظيم يتجاوز كل الفهم البشري ... ولا توجد عدوى في كائن منظم. واللقاح يعطل الشخص الملحق ، لا سيما بسبب التسمم الناجم عن ما يسمى بـ "مساعد المناعة" *adjuvants*، ولكن يمكن أن يكون هناك نقل للمعلومات أو تقليد، وأنطوان بيشامب هو أول من تحدث عن إمكانية انتقال العدوى عن طريق الجراثيم والجزيئات المهتزة من الهواء ... ولكن فقط في الكائنات غير المنظمة.... وتستطيع الميكروبيومات التي تتكون منها الميكروبات أن تنقل المعلومات في حالات معينة إلى ميكروبيومات الكائنات والأجساد غير المنظمة والتي فيها تسمم واحتقان، سيسمحون للمستلمين والمستقبلين ببدء عمليات الشفاء التي كانت معلقة، ثم ستغادر هذه الميكروبيومات مرة أخرى ... ولا يوجد أبداً تكاثر للجراثيم أو البكتيريا أو ما يسمى بالفيروسات داخل أجسامنا والتي قد تأتي من الخارج ، وقد أظهر بيشامب أن هذا مستحيل تماماً )

(وللتذكير ، فإن العدوى ليست بسبب الميكروبات كما نعتقد بسذاجة ، ولكن بسبب حالة الاعتلال في الأرضية الجسدية والنفسية والعضوية التي تعمل فيها. يصيب التعفن السوما وهي الميكروبيات ، وتلد السوما المريضة ميكروبات معينة ، أي خاصة بطبيعة ومدى هذه الحالات المعينة. وهذا ما يسمى تعدد الأشكال أو البوليمورفيزم، وهو تحور الميكروب اعتماداً على البيئة التي ينمو فيها وبحسبها، فإن المستنقع هو الذي يصنع البعوض ، وليس العكس، إنها الأرضية غير الصحية التي تصنع الجراثيم، الميكروب صديق ، جامع قمامة يتغذى على نفاياتنا، لذلك فهو يساعدنا على تطهير أنفسنا من السموم والطوكسينات، وبالمضادات الحيوية لا نصحح اعتلال الجسد الذي هو السبب الحقيقي للمرض ، بل على العكس نحن نزيده سوءاً! لم يكن الطب التقليدي الألوباتيكي هو الذي جعل من الممكن القضاء على ما يسمى بالأوبئة المعدية الكبرى ولكن تم القضاء عليها بتحسين النظافة وظروف الحياة والعمل والأجور والنقل والسكن ، إلخ. وتصيب الأوبئة الأفراد المنتمين إلى مجموعات لها نفس السلوكيات العقلية والغذائية والوجودية). الأستاذ غريغوار جوفي

(التلوث (الجوي ، الكهرومغناطيسي ، اللقاحي والكيميائي) يؤدي إلى أوبئة فيروسية ثم سرطان ثم الموت. والعكس هو الحياة). جان إيف روسو (الإلكترونيات الحيوية)

(كان باستور هو من بدأ نظرية الميكروبات كما هي معروفة اليوم. لكنه أيضاً باستور ، نفس باستور ، الذي قال وهو على فراش الموت: "كلود (برنارد) على حق: الميكروب ليس شيئاً ، الأرضية هي كل شيء." هذه هي الطريقة التي أدرك بها باستور في اللحظة الأخيرة من حياته وفجأة بطلان كل أعماله على الميكروبات، كتب الدكتور ه.م. شيلتون: "فشلت جميع تجاربه في هذا المجال" ، لكن مصنعي اللقاحات ، وجميعهم من رجال الأعمال الأذكاء ، وصفوا هذه التجارب بأنها نجاحات، نحن لا ننكر وجود الجراثيم والفيروسات، ولكن إذا كان من المفترض أن يكون ميكروب معين هو السبب المحدد للمرض ، فلا يزال من المفترض أن يكون ويبقى السبب في ذلك، والآن نلتقي بالميكروب في الصحة كما نلتقي به في المرض. لذلك لا يمكن اعتباره السبب). ألبرت موسيري



(في الواقع ، في حالة المرض ، لا في الكائن الحي المصاب ولا في سوائل الجسم لم يُشاهد أو يعزل أي بنية يمكن أن تصنفها كفيروس، ومن الواضح أن الافتراض بأن هناك أي فيروس يصنع أي مرض هو عملية احتيال وكذبة مميتة لها عواقب وخيمة). الدكتور ستيفان لانكا ، عالم فيروسات وطبيب في البيولوجيا الجزيئية

تم إجراء العديد من التجارب الطبية على العدوى الميكروبيولوجية في القرنين التاسع عشر والعشرين من قبل باحثين وأطباء متخصصين في علم الجراثيم مثل الدكتور بيتنكوفر من جامعة فيينا ، وتوماس باول ، وجون بي فريزر من تورنتو ، ويبدو بايلي ، إلخ. .

كانت جميع أنواع الطعام ملوثة بمزارع الميكروبات مثل الدفتيريا والإلتهاب الرئوي والتيفوئيد. فقمنا بتنظيف أفواه وحنجرة ولوزتي وأنوف المتطوعين، أكثر من ١٥٠ تجربة علمية متبعة دون أي علامات المرض، تم إجراء تجارب مماثلة في معسكرات: معسكر تدريب البحرية الأمريكية التابع للبحرية الأمريكية في جزيرة دير على ٣٠ شخصًا وأيضًا في سان فرانسيسكو على ١٠ مواضيع أخرى مع مستخلصات نقية من بكتيريا فايفر (الأنفلونزا الإسبانية)، لم تكن هناك حالة واحدة حيث يمكن أن يكون أي ميكروب واحد هو السبب المحدد لأي مرض، ولم يتردد بيتنكوفر (عالم الأوبئة) في شرب مزرعة لعصيات جرثوم الكوليرا في الأماكن العامة في ٧ أكتوبر ١٨٩٢ ، ولم يصاب بالعدوى. وطلابه ، الذين قلده فيما بعد ، لم يصابوا بالمرض. (الكوليرا: المنطقة ٤ من إلكترونجرام فنسنت).

. ما لم تسبب الجرثومة أو الفيروس المرض في كل مرة يصيب فيها الجسم ، فلا يمكن أن يكون سببًا وجيهًا. يجب أن يكون السبب ثابتًا ومحددًا في عمله ، وإلا فإنه لم يعد سببًا. الميكروبات والفيروسات منتشرة في كل مكان ، وإليك إحدى الحقائق الأساسية التي اكتشفها باستير أو بيشامب. لكن يبدو أن باستير وأتباعه يتجاهلون حقيقة أن الميكروبات والفيروسات لم يكن لها أبدًا تأثير محدد. (المصدر

Editions Aquarius). : Le Goulag du SIDA - Albert Mosséri

لم يكن الدكتور ريكي هامر (١٩٣٥-٢٠١٧) الوحيد الذي أظهر أن الأمراض لا يمكن أن تنتقل من شخص إلى آخر ، الفيزيائي الألماني وعالم الأمراض ، رودولف فيرشو (١٨٢١-١٩٠٢) ، أظهر في إحدى التجارب أنه إذا تم نقل بكتيريا حية إلى شخص آخر ، فإن هذا الشخص لا يصاب بنفس المرض. كانت هناك بعض الأبحاث الجريئة حيث تناول رودولف فيرشو نفسه مزارع براعم كاملة ، دون أن يصاب بمرض. يخبرنا أن الفرضية القائلة بأن الأمراض معدية غير قابلة للتكرار ، وبالتالي فهي غير مثبتة علمياً. باختصار ، يخبرنا أننا لن نصاب بالأنفلونزا ، حتى لو أعطانا أحدهم عطسة مخاطية. على عكس باستور ، رفض بشدة فرضية تدخل الجراثيم المعدية في الأمراض المعدية. (المصدر: مؤتمر كارولين ماركولين ، دكتوراه و Universalis.fr).

### خاتمة

كان القصد من هذه الرسالة والبحث بيان أن القول بنفي العدوى قول قوي معتبر راجح بل هو الأصل وإن غلبه شهرة وعملا القول باثباتها، وأقوال العلماء كلها تتفق أن العدوى لا تنتقل بذاتها وطبعها ولكنها قد تنتقل فيكون انتقالها بقدر الله ومشيئته، والقول بالنفي مطلقا دلت عليه ظواهر النصوص وكان عليه العمل ودل عليه الواقع وانتصر له الطب الشمولي، وعبر التاريخ كانت هناك أوبئة وأمراض تسمى "معدية" وكان يقوم على المرضى ذووهم والمقربون إليهم والأطباء ومساعدوهم ولا يصابون بالوباء فيخالطوهم لقضاء حوائجهم، وقد يصاب من الناس من لا تظهر عليهم الأعراض وهذا يعزوه الطب التقليدي الى قوة المناعة ويعزوه الطب الشمولي الى سلامة الأرضية —أي الجسد— والمحيط والبيئة، ويعزوه الموحدون إلى القضاء والقدر، والطب التقليدي يثبت العدوى بالواسطة وبغيرها ويؤكدون على انتقال المرض وانتشاره بالمخالطة والمقاربة وهذا هو نفس اعتقاد أهل الجاهلية وهو ظاهر ما يراه الناس، وأما الطب الشمولي فهو ينفي العدوى مطلقا وينفي الأوبئة بالمعنى الذي يذهب إليه الطب التقليدي أن الميكروبات والجراثيم أي الوسائط وهي عنده أعداء للإنسان وفي حرب معها تنتقل بالهواء أو بالبلع أو الملامسة والمقاربة أو بالتلوث ونحوها، ويذهب أصحاب الطب الشمولي إلى أن الميكروبات والجراثيم لا

شيء ولا تؤثر وقد تنقل طفرة معلومة من حالة مرضية تجوزا فإن احتاج إليها الجسد فعلها وأحدث الأعراض وساهمت هذه المخلوقات الدقيقة في تنظيف المكان أي الجسد من سمومه وطوكسيناته ثم يستغني عنها الجسد وتفككها الميكروبيات وهي التي أنتجتها وكونتها بإذن الله تعالى، واليوم اختلف الناس واختلف أهل العلم، والقول بأن الصحابة لم يختلفوا في اثبات العدوى هو قول غير دقيق، والثابت أن اختلافهم لم يكن حول اثبات العدوى ولكن كان حول جواز الدخول والقدوم على المرضى ومخالطتهم، وقد تقدم قبل أنه عند الصحابة العدوى منفية، فاعتقادهم وعملهم يدل على النفي مطلقا وهو ما تشهد له ظواهر النصوص، وفي الصحيح

(أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعَ لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفَرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؟ نَعَمْ نَفَرُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُذُوتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ - فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ). صحيح البخاري

فانظر يا رعاك الله كيف اختلف الصحابة في مسألة الدخول إلى الأرض التي وقع بها الطاعون، ولذلك ترجم له البخاري بقوله "باب كراهة الخروج من بلد وقع به الوباء" وقال ابن عبد البر في الاستذكار

(وَرَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ قَدْ ذَكَرْنَاهَا فِي التَّمْهِيدِ أَنَّه نَدِمَ عَلَى انْصِرَافِهِ عَنِ الطَّاعُونَ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ نَزَلَ بِالشَّامِ وَدَخَلَهَا يَوْمَئِذٍ

وَرَوَى هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ عَنْ قَاسِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ جِئْتُ عُمَرَ حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي رُجُوعِي مِنْ سَرَعٍ يَعْنِي حِينَ رَجَعْتُ مِنْ أَجْلِ الْوَبَاءِ

قَالَ عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ وَبَلَّغْنَا أَنَّه كَتَبَ إِلَى عَامِلِهِ بِالشَّامِ إِذَا سَمِعْتَ بِالطَّاعُونَ قَدْ وَقَعَ عِنْدَكُمْ فَارْتَدُّوا إِلَيَّ أَخْرِجْ إِلَيْهِ

وَقَالَ خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ وَفِي سَنَةِ سَبْعِ عَشْرَةَ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى الشَّامِ وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَانْصَرَفَ مِنْ سَرَعٍ وَبِهَا الطَّاعُونَ

وقال ضمرة عن بن شاذب عن أبي التياح يزيد بن حميد الضبي قال قلت لمطرف بن الشخير ما تقول - رحمه الله - في الفرار من الطاعون قال هو القدر تخافونه وليس منه بُدٌّ

وانظر إلى عمر رضي الله عنه وهو الذي طلب مشورة الصحابة رضي الله عنهم جميعاً ثم بعد ذلك يقول لهم (ارْتَفِعُوا عَنِّي) أي اذهبوا من أمامي وفي رواية يونس (فَأَمَرَهُمْ فَخَرَجُوا عَنْهُ) وما ذلك إلا لأنه تقرر عنده أن العدوى منفية، فهما مقامان مقام التوكُّل وهو حقيقة الإيمان ومقام اتقاء ما يظن أنها أسباب الهلاك وهو مشروع من أجل ضعف المخاطبين وسداً لذريعة اعتقاد العدوى وثباتها، والأولى للمؤمن إن كان في عافية أن لا يتعرض إلى ما يحتاج فيه إلى مجاهدة نفسه فيتجنب طرق الأوهام والوسواس ويباعد أسباب الشك، ويقول الحافظ ابن حجر رحمه الله :

والأولى فى الجمع بينهما أن يقال: إن نفيه ﷺ للعدوى باق على عمومته، وقد صح قوله ﷺ لا يعدى شئ شئاً» وقوله عليه السلام لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون فى الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب، حيث رد عليه بقوله فمن أعدى الأول ؟ يعنى أن الله سبحانه وتعالى ابتداء ذلك فى الثانى كما ابتداء فى الأول.

وأما الفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الذى يخالطه شئ من ذلك بتقدير الله ابتداء لا بالعدوى المنفية، فيظن أن ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى، فيقع فى الحرج، فأمر بتجنبه حسماً للمادة . والله أعلم اهـ.

والحاصل أن الضعفاء لا ينبغي لهم مقاربة ومخالطة أصحاب الامراض المسماة معدية بأمر الشرع وبوازع الطبع لأن الغالب من الناس وفيهم هو ضعف اليقين والتوكل، وأما أصحاب التوكل المتين والصدق واليقين فهم بالخيار يدورون مع المصلحة العامة، مصلحة الدعوة ومصلحة المدعويين، وخصوصاً أن مسألة العدوى والطيرة تدخل فى أفراد التوحيد، فهي بذلك من المحكمات التى بينها الشرع والوحي أتم بيان ولم يتركها لفهوم الناس تتجاوزها الأدلة والمآخذ والآراء والاستدلالات،

وإن دلالة القرآن والسنة واضحة بينة أن التوحيد وما يدل عليه نصوصه من أحكام المحكمات ، وما يدل على تحريم نقيضه وهو الشرك بالله تعالى من أحكام المحكمات كذلك ، فحينئذٍ إذا اشتبه عليك ما يتعلق بما يُناقض التوحيد أو يعارضه أو يضعفه أو ينقص كماله حينئذٍ يجب رده إلى المحكم، وكذلك ما يتعلق بالشرك ترده إلى المحكم والسلامة فى هذا المقام لا يعدلها شئ، والحمد لله على نعمة التوحيد، ونسأله تعالى أن يوزعنا شكر نعمه، وأن يجعل ما قصدت من هذا البحث خالصاً له وحده سبحانه ونصيحة لعباده، فالغنى للقاريء والغرم على الكاتب، وما جمعه ورتبه كاتبه فاقبله أيها القاريء ولا تلتفت إلى قائله وكاتبه بل انظر الى ما كتب لا إلى من كتب فإن كاتبه لم يأل جهد الاصابة والتوفيق محض فضل من الله جل وعلا.